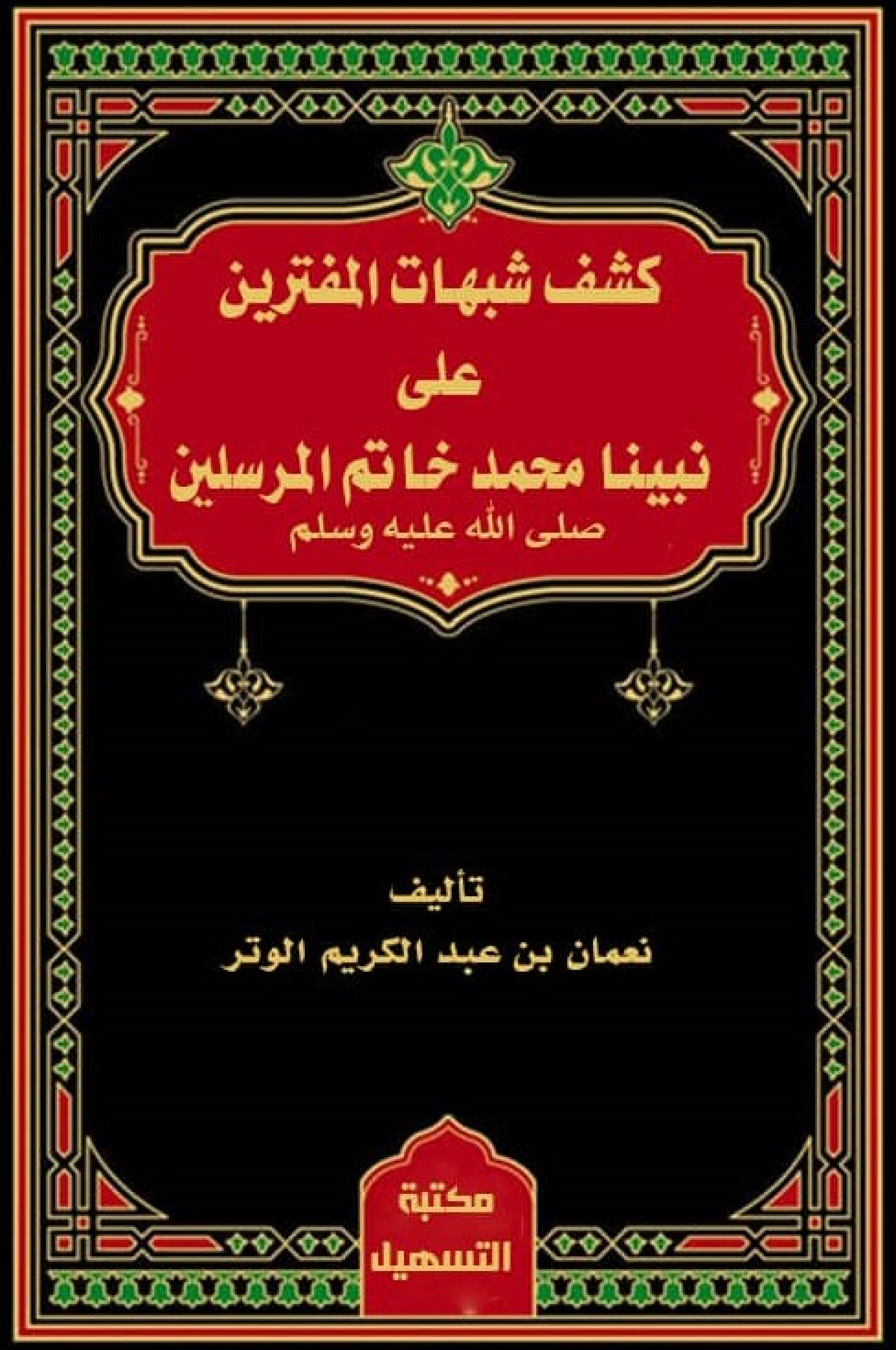

كشف شبهات المفترين
على
نبينا محمد خاتم المرسلين
صلى الله عليه وسلم
تأليف
نعمان بن عبد الكريم الوتر
مكتبة
التسهيل

كشف شبهات المفترين

على

نبينا محمد خاتم المرسلين

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف

نعمان بن عبد الكريم الوتر




بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدىٰ ودين الحق ليظهره علىٰ الدين كله وكفىٰ بالله شهيدًا، والصلاة والسلام علىٰ البشير النذير، والسراج المنير وسلم تسليمًا مزيدًا، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له جعل نبينا محمدًا صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رحمة لأهل الأرض وختم به رسالات السماء، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله من جعل براهين رسالته ودلائل نبوته أظهر من القمر ليلة البدر في كبد السماء، أما بعد:

فقد طلب مني أخونا المبارك الشيخ رشاد العلوي حفظه الله الإذن بإفراد الفصل المخصص للإجابة علىٰ الشبهات المتعلقة بنبينا صلىٰ الله عليه وسلم وسيرته العطرة، وشريعته المطهرة، من كتابي (**النبي محمد** صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **رحمة الأنام وشفيع دار السلام**) الذي كتبته قبل تسع عشرة سنة من الآن فأذنت له جزاه الله خيرًا.

وكنت قد جمعت الشبهات والرد عليها، واستعنت بعدة أبحاثٍ ولم يتيسر لي الآن مراجعتها، أو الإضافة عليها، وأتمنىٰ أن ييسر الله بمن يترجم هذه الرسالة إلىٰ اللغة الإنجليزية وغيرها من اللغات، والله الكريم أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، ونصرة لنبينا الصادق الأمين صلىٰ الله عليه وسلم وقمعًا للمشركين، والمنافقين،

وسائر أعداء الدين، وبصيرة لكل باحث عن الحق من العقلاء المنصفين، والحمد لله رب العالمين وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

وكتبه/ نعمان بن عبد الكريم الوتر القائم علىٰ مركز دار الحديث للعلوم الشرعية بيختل ـ المخا ـ اليمن السعيد ١٢/ ربيع الأول/ ١٤٤٦هـ





شبهات وأباطيل حول نبينا محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ وسيرته العطرة وشريعته الطاهرة ودحضها

تمهيد:

إنه لم يُبعث نبيٌ من الأنبياء إلا وَجَدَ له مناوئين وأعداء من جنود إبليس كذَّبوه وعادوه ولم يدخروا جهدًا في أذيته والقضاء علىٰ دعوته.

قال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ١١٢ وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَلِيَرۡضَوۡهُ وَلِيَقۡتَرِفُواْ مَا هُم مُّقۡتَرِفُونَ ١١٣﴾ [سورة الأنعام:١١٢-١١٣].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُٱللَّهُ في تفسيره: يقول تعالىٰ مسليًا الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وكما جعلنا لك أعداءً يردون دعوتك ويحاربونك ويحسدونك فهذه سنتنا أن نجعل لكل نبي نرسله إلىٰ الخلق أعداءً من شياطين الإنس والجن يقومون بضد ما جاءت به الرسل.

﴿يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ﴾ أي: يزين بعضهم لبعض الأمر الذي يدعون إليه من الباطل، ويزخرفون له العبارات حتىٰ يجعلوه في أحسن صورة؛ ليغتر به السفهاء، وينقاد له الأغبياء الذين لا يفهمون الحقائق ولا يفقهون المعاني.

بل تعجبهم الألفاظ المزخرفة والعبارات المموهة؛ فيعتقدون الحق باطلًا والباطل حقًا؛ ولهذا قال تعالىٰ ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ﴾ أي: ولتميل إلىٰ ذلك الكلام الزخرف ﴿أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَلِيَرۡضَوۡهُ وَلِيَقۡتَرِفُواْ مَا هُم مُّقۡتَرِفُونَ ١١٣﴾ لأن عدم إيمانهم باليوم الآخر، وعدم عقولهم النافعة يحملهم علىٰ ذلك.

﴿وَلِيَرۡضَوۡهُ﴾ بعد أن يصغوا إليه فيصغون إليه أولًا فإذا مالوا إليه، ورأوا تلك العبارات المستحسنة رضوه وزين في قلوبهم، وصار عقيدة راسخةً وصفة لازمة.

ثم ينتج من ذلك أن يقترفوا من الأعمال، والأقوال ﴿مَا هُم مُّقۡتَرِفُونَ﴾ أي: يأتون من الكذب بالقول والفعل ما هو من لوازم تلك العقائد القبيحة.

فهذا حال المفترين شياطين الإنس والجن المستجيبين لدعوتهم.

وأما أهل الإيمان بالآخرة، وأولوا العقول الوافية، والألباب الرزينة، فإنهم لا يغترون بتلك العبارات، ولا تخلبهم تلك التمويهات، بل همتهم مصروفة إلىٰ معرفة الحقائق، فينظرون إلىٰ المعاني التي يدعو إليها الدعاة، فإن كانت حقًا قبلوها، وانقادوا لها، ولو كسيت عبارات رديئة، وألفاظًا غير وافية، وإن كانت باطلًا ردوها علىٰ من قالها كائنًا



من كان، ولو ألبست من العبارات المستحسنة ما هو أرق من الحرير.

ومن حكمة الله تعالىٰ في جعله للأنبياء أعداءً، وللباطل أنصارًا قائمين بالدعوة إليه أن يحصل لعباده الابتلاء، والامتحان ليتميز الصادق من الكاذب، والعاقل من الجاهل، والبصير من الأعمىٰ.

ومن حكمته أن في ذلك بيانًا للحق، وتوضيحًا له فإن الحق يستنير، ويتضح إذا قام الباطل يصارعه، ويقاومه، فإنه حينئذٍ يتبين من أدلة الحق، وشواهده الدالة علىٰ صدقه، وحقيقته، ومن فساد الباطل، وبطلانه ما هو من أكبر المطالب التي يتنافس فيها المتنافسون. أ هـ.

وقال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا مِّنَ ٱلۡمُجۡرِمِينَۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيٗا وَنَصِيرٗا﴾ [سورة الفرقان: ٣١].

قال العلامة السعدي رحمه الله في تفسيره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا مِّنَ ٱلۡمُجۡرِمِينَۗ﴾ أي: من الذين لا يصلحون للخير، ولا يزكون عليه يعارضونهم، ويردون عليهم، ويجادلونهم بالباطل.

ومن بعض فوائد ذلك: أن يعلو الحق علىٰ الباطل، وأن يتبين الحق، ويتضح اتضاحًا عظيمًا، لأن معارضة الباطل للحق مما تزيده وضوحًا وبيانًا، وكمال استدلال، وأن نتبين ما يفعله الله بأهل الحق من الكرامة، وبأهل الباطل من العقوبة.

فلا تحزن عليهم، ولا تذهب نفسك عليهم حسرات.

﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ يهديك فيحصل لك المطلوب، ومصالح دينك ودنياك ﴿وَنَصِيرًا﴾ ينصرك علىٰ أعدائك، ويدفع عنك كل مكروه في أمر الدين والدنيا، فاكتف به، وتوكل عليه. أ هـ.

وقد قصَّ الله علىٰ نبيه وخليله محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ شيئًا مما جرىٰ لإخوانه الأنبياء الذين سبقوه تسلية له، وتثبيتًا لقلبه، وتسليةً وتثبيتًا لأمته إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها، كما قال سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيۡكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَۚ وَجَآءَكَ فِي هَٰذِهِ ٱلۡحَقُّ وَمَوۡعِظَةٞ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [سورة هود: ١٢٠].

وقال تعالىٰ: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُنِيرِ﴾ [سورة آل عمران: ١٨٤].

وقال سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَدۡ نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ ٣٣ وَلَقَدۡ كُذِّبَتۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمۡ نَصۡرُنَاۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ وَلَقَدۡ جَآءَكَ مِن نَّبَإِيْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٣٤﴾ [سورة الأنعام: ٣٣-٣٤].

وممَّا قصَّه الله علىٰ نبينا صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مما جرىٰ للمرسلين قبله قوله تعالىٰ عن نوح وقومه: ﴿قَالُواْ يَٰنُوحُ قَدۡ جَٰدَلۡتَنَا فَأَكۡثَرۡتَ جِدَٰلَنَا فَأۡتِنَا

بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [سورة هود:٣٢].

وقال تعالىٰ عنه وعن قومه: ﴿وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ [سورة هود:٣٨].

وقال تعالىٰ عن نبيه هود ﷺ وقومه: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [سورة الأعراف:٦٥-٦٨].

وقال قوم نبي الله صالح صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له: ﴿قَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَٰذَآ ۖ أَتَنْهَىٰنَآ أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [سورة هود:٦٢].

وقال قوم شعيب عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ له ساخرين منه: ﴿قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ﴾ [سورة هود:٨٧].

وقالوا له: ﴿قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفًا ۖ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَٰكَ ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [سورة هود:٩١].

وألقىٰ قوم إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إبراهيم في النار، وقالوا: ﴿قَالُواْ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓاْ ءَالِهَتَكُمۡ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ﴾ [سورة الأنبياء:٦٨].

وهكذا موسىٰ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوذي أذىٰ شديدًا حتىٰ قيل أنَّه آدر ـ أي ضخم الخصيتين ـ وقيل عنه ساحر، وعبد قومه الذين أنجاهم الله معه من فرعون وقومه العجل من بعده، وقالوا له: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [سورة المائدة:٢٤].

وهكذا عيسىٰ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ قيل إنَّه ابن بغي، وحاشا أمَّه العذراء الطاهرة البتول، وإنما هو عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلىٰ مريم وروح منه.

وزعم اليهود أنهم قتلوه، وافتخروا بذلك قال تعالىٰ: ﴿وَبِكُفۡرِهِمۡ وَقَوۡلِهِمۡ عَلَىٰ مَرۡيَمَ بُهۡتَٰنًا عَظِيمٗا ١٥٦ وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا ١٥٧ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا﴾ [سورة النساء:١٥٦-١٥٨].

وهكذا نبينا صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أوذي أذىٰ شديدًا من القريب والبعيد من المشركين، وحاولوا قتله، ورجموه، وأخرجوه من مكَّة، وهاجر أصحابه إلىٰ الحبشة فرارًا بدينهم، ثم إلىٰ المدينة، وقالوا عنه ساحر،

شاعر، كاهن، مجنون، كاذب. قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفۡلَىٰۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلۡعُلۡيَاۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ٣٠ وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدۡ سَمِعۡنَا لَوۡ نَشَآءُ لَقُلۡنَا مِثۡلَ هَٰذَآ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٣١﴾ [سورة الأنفال: ٣٠-٣١].

وقال تعالىٰ: ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ١ مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٖ ٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجۡرًا غَيۡرَ مَمۡنُونٖ ٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ ٤﴾ [سورة القلم: ١-٤].

وعن عروة بن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: سألت عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن أشد شيء صنعه المشركون بالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ فقال: بينما النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ يصلي في حجر الكعبة إذ أقبل عليه عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه خنقًا شديدًا، فأقبل أبو بكر حتىٰ أخذ بمنكبه ودفعه عن النبي

صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِۦوَسَلَّمَ وقال: «أتقتلون رجلًا أن يقول ربي الله»[(١)].

وعن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِۦوَسَلَّمَ: «**لقد أُوذيت في الله وما يؤذىٰ أحد، ولقد أُخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أتت عليَّ ثالثة ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد، إلا ما وارىٰ إِبطُ بلال**»[(٢)].

وغير هذا كثير جدًا، وهي سنة الله في خلقه أن يتصارع الحق والباطل، وأن يعادي الأشرارُ الأخيارَ، والمؤمنين الكفار، ولكل قوم وارث، فلأهل الخير ورثة، ولأهل الشر ورثة.

ولازال ورثة أهل الشر الأولين من الكفار والمنافقين ينفثون سمومهم، ويثيرون الشبهات حول نبينا محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِۦوَسَلَّمَ، ﴿يُرِيدُونَ لِيُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ۝٨ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ [سورة الصف:٨-٩].

ولقد أغاظ كثيرًا من الكفار والمنافقين في الوقت الحاضر إقبال كثير

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مناقب الأنصار باب ما لقي النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِۦوَسَلَّمَ وأصحابه من المشركين بمكة برقم (٣٨٥٦).

(٢) حديث صحيح أخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٥) برقم (١٥١).



من غير المسلمين علىٰ الإسلام، ودخولهم فيه طوعًا، فأخذوا يبثون الشبهات حول الإسلام، ونبيه الكريم، ويسخرون منه، ويستهزءون به، وليسوا بضاريه، ولا ضاري دينه شيئًا، وإنما يضرون أنفسهم، ويزيدون في حميَّة المسلمين لإسلامهم، ولرسولهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وبأعمالهم العدوانية الظالمة يدعون الناس إلىٰ التعرف علىٰ الإسلام، ونبي الإسلام، وقد أسلم أناس كثير بسبب ذلك فلله الحمد والمنَّة.

ظن هؤلاء بسخريتهم، وظلمهم، أنهم سيحجبون ضوء الشمس عن الناس هيهات.

فإن الشمس في وسط السماء لا يحجبها حجاب، ولا يسترها سحاب أو ضباب.

وقل للعيون الرمد للشمس أعينٌ ... سواك تراها في مغيب ومطلعِ

ولقد أحسن من قال:

وهبك تقول إنَّ الصبح ليل ... أيعمى الناظرون عن الضياء

❊ ❊ ❊

الشبهات

أولًا: الشبهات المتعلقة بنبينا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وسيرته العطرة:

قد حان الوقت الآن لإيراد أكبر الشبهات التي تنامت إلىٰ سمعي حول نبينا محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ التي يثيرها أعداء الإسلام من الكفار والمنافقين بغرض تشويه صورة الإسلام، ونبيِّه الكريم؛ لتنفير الناس عن اعتناق الإسلام، والله غالب علىٰ أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

الشبهة الأولى:

قالوا: النبي الذي بشر به عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسمه أحمد، ونبيكم اسمه محمد، ونحن ننتظر ظهور أحمد الذي بشَّر به عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقد أجاب عن هذا العلامة ابن عثيمين رحمه الله فقال [(١)]:

الأقرب أن الله أوحىٰ إليه بذلك لسببين هما:

١ـ لكي يبين لبني إسرائيل أن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هو أحمد الناس وأفضلهم.

---

(١) شرح البيقونية ص ١٧ – ١٨.



٢ـ لكي يبتلي بني إسرائيل ويمتحنهم وذلك لأن النصارىٰ قالوا: إن الذي بشرنا به عيسىٰ هو أحمد والذي جاء للعرب هو محمد، وأحمد غير محمد؛ فإن أحمد لم يأتِ بعد، وهؤلاء قال الله فيهم: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾ [سورة آل عمران:٧].

ولكن نقول لهم: إنَّ قولكم إنه لم يأت بعد كذبٌ؛ لأن الله تعالىٰ قال في نفس الآية: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ﴾ [سورة الصف:٦].

وجاء فعل ماضٍ يعني أن أحمد جاء، ولا نعلم أن أحدًا جاء بعد عيسىٰ إلا محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ. اهـ.

ويقال لهم أيضًا إن الأوصاف والعلامات المذكورة عندهم منطبقة عليه حذو القذة بالقذة بحيث لا يشك من عرفها ورآه أنه هو كما عرفه سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنۡهُ بتلك العلامات التي استفادها من كبار علماء النصارىٰ فآمن به عند أن رآها.

وهكذا هرقل عرف نبوَّته بما وصف له من العلامات التي سأل عنها أبا سفيان فطابقت ما عنده فقال: إن يكن ما تقول حقًا فإنه سيملك موضع قدمي هاتين، وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أكن أظن أنه منكم فلو أني أعلم أني أخلص إليه، لتجشمت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدمه.

وذكره بصفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أبلغ من ذكره بمجرد اسمه، فإن الاشتراك قد يقع بمجرد الاسم، فلا يحصل التعريف والتمييز ولا يشاء أحدٌ يُسمَّىٰ بهذا الاسم أن يدعي أنه هو إلا فعل إذ الحوالة إنما وقعت علىٰ مجرد الاسم، وهذا لا يحصل به بيان، ولا تعريف، ولا هدىٰ بخلاف ذكره بنعته، وصفته، وعلاماته، ودعوته، وصفة أمته، ووقت مخرجه، ونحو ذلك، فإن هذا يعينه، ويميزه، ويحصر نوعه في شخصه، وهذا القدر مذكور في التوراة، والإنجيل، وغيرهما من النبوات التي بأيدي أهل الكتاب ويدل علىٰ هذا ما يلي:

وهو أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان أحرص الناس علىٰ تصديقه، واتباعه، وإقامة الحجة علىٰ من خالفه، وجحد نبوته، ولا سيما أهل العلم والكتاب، فإن الاستدلال عليهم بما يعلمون بطلانه قطعًا لا يفعله عاقل، وهو بمنزلة من يقول لرجل: علامة صدقي أنك فلان بن فلان، وصنعتك كيت وكيت، وتعرف بكيت وكيت، ولم يكن الأمر كذلك، بل بضده.

فهذا لا يصدر ممن له مسكة عقل، ولا يصدقه أحد علىٰ ذلك، ولا يتبعه أحد علىٰ ذلك، بل ينفر العقلاء كلهم عن تصديقه، واتباعه، والعادة تحيل سكوتهم عن الطعن عليه، والرد، والتهجين لقوله.

ومن المعلوم بالضرورة أن محمد بن عبد الله صلوات الله عليه وسلامه نادىٰ معلنًا في هاتين الأمتين، اللتين هما أعلم الأمم في الأرض، قبل مبعثه بأن ذكره، ونعته، وصفته بعينه عندهم في كتبهم، وهو يتلو ذلك عليهم ليلًا ونهارًا، وسرًا وجهارًا في كل مجمع، وفي كل نادٍ يدعوهم بذلك إلىٰ تصديقه، والإيمان به فمنهم من يصدق، ويؤمن به، ويخبر بما في كتبهم من نعته، وصفته، وذكره.

وغاية المكذب الجاحد أن يقول: هذا النعت والوصف حق، ولكن لست أنت المراد به، بل نبي آخر، وهذا غاية ما يمكنه من المكابرة [(١)].

وهكذا أيضًا كان يأتي أحبار أهل الكتاب إلىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ، ويسألونه أسئلة يخبرونه قبل أن يجيب عليها أنَّه لا يجيب عنها إلا نبي فيجيبهم عليها صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ.

كل هذا يدل دلالة قاطعة أنه النبي الذي بشر به عيسىٰ بن مريم والأنبياء قبله، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

وقد ذكر **العلامة ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ عدَّة وجوه تدل علىٰ أنه

---

(١) هداية الحيارىٰ في أجوبة اليهود والنصارىٰ ص ٤٢.

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مذكور في الكتب المنزلة قبله من أهمها:

١- أن المكذبين والجاحدين لنبوته لم يمكنهم إنكار البشارة والإخبار بنبوة نبي عظيم الشأن صفته كذا وكذا، وصفة أمته ومخرجه وشأنه لكن جحدوا أن يكون هو الذي وقعت به البشارة، وأنه نبي آخر غيره، وعلموا هم والمؤمنون به من قومهم أنهم ركبوا متن المكابرة.

٢- أن كثيرًا منهم صرَّح لخاصَّته وبطانته بأنه هو بعينه، وأنه عازم علىٰ عداوته ما بقي.

٣- أن إخبار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بأنه مذكور في كتبهم هو فرد من أفراد إخبارا ته بما عندهم في كتبهم من شأن أنبيائهم وقومهم، وما جرىٰ لهم، وقصص الأنبياء المتقدمين، وأممهم، وشأن المبدأ، والمعاد، وغير ذلك مما أخبرت به الأنبياء، وكل ذلك مما يعلمون صدقه فيه، ومطابقته لما عندهم، وتلك الإخبارات أكثر من تحصىٰ ولم يكذبوه يومًا واحدًا في شيء منها، وكانوا أحرص شيء علىٰ أن يظفروا منه بكذبة واحدة، أو غلطة، أو سهو فينادون بها عليه، ويجدون بها السبيل إلىٰ تنفير الناس عنه، فلم يقل أحد منهم يومًا من الدهر إنه أخبر بكذا وكذا في كتبنا وهو كاذب فيه.

بل كانوا يصدقونه في ذلك وهم مصُّرون علىٰ عدم إتباعه، وهذا من أعظم الأدلة علىٰ صدقه فيما أخبر به لو لم يعلم إلا بمجرد خبره.

٤- أنَّه أخبر بهذا لأعدائه من المشركين الذين لا كتاب عندهم، وأخبر به لأعدائه من أهل الكتاب، وأخبر به لأتباعه فلو كان هذا باطلًا لا صحة له؛ لكان ذلك تسليطًا للمشركين أن يسألوا أهل الكتاب فينكرون ذلك، وتسليطًا لأهل الكتاب علىٰ الإنكار، وتسليطًا لأتباعه علىٰ الرجوع عنه، والتكذيب له بعد تصديقه، وذلك ينقض الغرض المقصود بإخباره من كل وجه، وهو بمنزلة رجل يخبر بما يُشهد بكذبه، ويجعل إخباره دليلًا علىٰ صدقه، وهذا لا يصدر من عاقل، ولا مجنون، وهذه الوجوه يُعلم بها صدق ما أخبر به [(١)]. اهـ.

***

(١) المصدر السابق ص ٤٦- ٤٧.

الشبهة الثانية:

قالوا: إن محمدًا – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ – أرسل إلىٰ العرب خاصة، ولم يرسل إلىٰ غيرهم، فليس غير العرب مطالبًا بالإيمان به، ويدل علىٰ ذلك آيات من القرآن:

١- ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة الزخرف:٣]، **وكونه عربيًا ليفهمه العرب فإن الله أرسل كل رسول بلسان قومه ليبين لهم.**

٢- ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء:٢١٤].

٣- ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [سورة يس:٦].

والجواب عن ذلك أن نقول:

أمَّا قولهم إن محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُرْسِل إلىٰ العرب، فهذا إقرار منهم بأن الله أرسله، وهذا يكذِّب من جحدوا رسالته أصلًا من بني جلدتهم، ومن وافقهم، ـ وإن حصروا رسالته في العرب دون غيرهم ـ وإقرارهم بأنه مرسل من عند الله، يتضمن الشهادة له بالصدق؛ فإن أهل الملل قاطبة مجمعون علىٰ أن الرسل معصومون فيما يبلغونه عن الله، ولم يقل أحدٌ قط إن من أرسله الله يكذب علىٰ

الله.

فإن كان ذلك كذلك وجب عليهم الإقرار بأنه مرسل إلىٰ الخلق جميعًا، والإيمان به فإنه أخبر بذلك وسيرته تدل علىٰ ذلك، ومن الأدلة علىٰ عموم رسالته إلىٰ الناس كافة عربهم وعجمهم، بل إلىٰ الإنس والجن.

١- القرآن الذي بلغه عن الله:

قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [سورة الأعراف:١٥٨].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة سبأ:٢٨].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الأنبياء:١٠٧].

فهذه الآيات الكريمات صريحة في عموم بعثته، وأنه مرسل إلىٰ العرب، وغيرهم.

وفي القرآن آيات كثيرة تدعو أهل الكتاب إلىٰ الإيمان به، ومنها:

قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ٦٤].

بل في القرآن آيات كثيرة يذكر الله تبارك وتعالىٰ فيها كفر من كفر من اليهود والنصارىٰ، ويأمر نبيه ﷺ بقتالهم قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [سورة المائدة: ٧٢-٧٧].



وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾﴾ [سورة النساء: ١٧١-١٧٣].

وقال تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿٣١﴾ يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة

التوبة: ٣٠-٣٢].

وقال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [سورة التوبة: ٢٩].

وقال تعالىٰ عن الجن: ﴿وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْۖ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوۡاْ إِلَىٰ قَوۡمِهِم مُّنذِرِينَ ۝٢٩ قَالُواْ يَٰقَوۡمَنَآ إِنَّا سَمِعۡنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٖ مُّسۡتَقِيمٖ ۝٣٠ يَٰقَوۡمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغۡفِرۡ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمۡ وَيُجِرۡكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝٣١ وَمَن لَّا يُجِبۡ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيۡسَ بِمُعۡجِزٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَيۡسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءُۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ﴾ [سورة الأحقاف: ٢٩-٣٢].

٢- السنة المتواترة القولية والفعلية:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ [(١)]: من المعلوم بالضرورة لكل من علم أحواله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓاٰلِهِۦوَسَلَّمَ بالنقل المتواتر الذي هو أعظم

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١/ ١٦٢ – ١٦٣). صدر السابق ص ٤٦- ٤٧.



تواترًا مما ينقل عن موسىٰ وعيسىٰ وغيرهما وبالقرآن المتواتر عنه وسنته المتواترة عنه وسنة خلفائه الراشدين من بعده أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ذكر أنه أرسل إلىٰ أهل الكتاب اليهود والنصارىٰ كما ذكر أنه أرسل إلىٰ الأميين بل ذكر أنه أرسل إلىٰ جميع بني آدم عربهم وعجمهم من الروم والفرس والترك والهند والبربر والحبشة وسائر الأمم بل إنه أرسل إلىٰ الثقلين: الجن والإنس جميعًا.

وهذا كلَّه من الأمور الظاهرة المتواترة عنه التي اتفق علىٰ نقلها عنه أصحابه مع كثرتهم وتفرق ديارهم وأحوالهم وقد صحبه عشرات ألوف لا يحصي عددهم علىٰ الحقيقة إلا الله تعالىٰ ونقل ذلك عنه التابعون وهم أضعاف الصحابة عددًا ثم ذلك منقولٌ قرنًا بعد قرن إلىٰ زماننا مع كثرة المسلمين وإنتشارهم في مشارق الأرض ومغاربها. اهـ

ومن تلكم الأحاديث ما يلي:

١- ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي: كان كل نبي يبعث إلىٰ قومه خاصة وبعثت إلىٰ كل أحمر وأسود...**». الحديث.

وفي لفظٍ: «**وأرسلت إلىٰ الخلق كافة**».

٢- روىٰ الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**والذي نفس محمدٍ بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**».

٣- روىٰ الإمام مسلم في صحيحه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نبي الله كتب إلىٰ كسرىٰ وإلىٰ قيصر وإلىٰ النجاشي وإلىٰ كل جبار يدعوهم إلىٰ الله تعالىٰ، وليس النجاشي الذي صلىٰ عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

٤- روىٰ البخاري ومسلم في صحيحيهما عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلىٰ هرقل: «**بسم الله الرحمن الرحيم من محمدٍ رسول الله إلىٰ هرقل عظيم الروم سلام علىٰ من اتبع الهدىٰ أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم أسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين** ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ٦٤]».

٥- روىٰ الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن



رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بعث بكتابه إلىٰ كسرىٰ مع عبد الله بن حذافة السهمي فأمره أن يدفعه إلىٰ عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلىٰ كسرىٰ فلما قرأه مزقه فدعا عليهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن يمزقوا كل ممزق.

٦- لما غزا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يهود خيبر لما نقضوا العهد أعطىٰ الراية علي بن أبي طالب، وقال له: «**انفذ علىٰ رسلك حتىٰ تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلىٰ الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فو الله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من أن يكون لك حمر النعم**» رواه البخاري ومسلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ في الجواب الصحيح [(١)]: ثم بعد الإرسال إلىٰ الملوك أخذ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في غزو النصارىٰ فأرسل أولًا زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة في جيش فقاتلوا النصارىٰ في مؤتة من أرض الكرك، وقال لأصحابه: أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل فعبد الله بن رواحة، فقتل الثلاثة، وأخبر

---

(١) (١ / ٣٠٠ – ٣٠١).

النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بقتل الثلاثة في اليوم الذي قتلوا فيه، وأخبر أنه أخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله علىٰ يديه.

ثم إنه بعد هذه غزىٰ النصارىٰ بنفسه، وأمر جميع المسلمين أن يخرجوا معه في الغزاة، ولم يأذن في التخلف عنه لأحد، وغزىٰ في عشرات ألوف غزوة تبوك، وأقام بها عشرين ليلة ليغزوا النصارىٰ عربهم وورومهم وغيرهم، وأقام ينتظرهم ليقاتلهم فسمعوا به وأحجموا عن قتاله، ولم يقدموا عليه، وأنزل الله تعالىٰ في ذلك أكثر سورة براءة وذم تعالىٰ الذين تخلفوا عن جهاد النصارىٰ ذمًا عظيمًا. اهـ.

وأما ما استدلوا به من الآيات:

فقوله تعالىٰ ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [سورة الزخرف:٣]، لا تدل علىٰ أن غير العرب غير مخاطب به، وذلك لوجوه:

١- ما سبق ذكره من الأدلة علىٰ عموم بعثته إلىٰ العرب والعجم.

٢- أن الحكمة من إنزال القرآن باللغة العربية، أن الناس متفقون علىٰ أن لغة العرب من أفصح لغات الآدميين، وأوضحها، ومتفقون علىٰ أن القرآن في أعلىٰ درجات البيان، والبلاغة، والفصاحة.

وفي القرآن من الدلالات الكثيرة علىٰ مقصود الرسول التي يذكر فيه أن الله تعالىٰ أرسله إلىٰ أهل الكتاب وغيرهم ما لا يحصىٰ إلا بكلفة،

ثم مع ذلك من النقول المتواترة عن سيرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في دعائه لأهل الكتاب، وأمره لهم بالإيمان به، وجهاده لهم إذ كفروا به ما لا يخفىٰ علىٰ من له أدنىٰ خبرة بسيرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وهذا أمر قد امتلأ العالم به، وسمعه القاصي والداني.

فإذا كان الناس المؤمن به وغير المؤمن به يعلمون أنه كان يقول: إنه رسول الله إلىٰ أهل الكتاب وغيرهم، وأن ظهور مقصوده بذلك مما يعلمه بالاضطرار الخاصة والعامة، ثم شرعوا يظنون أنه كان يقول: إني لم أبعث إلا إلىٰ العرب، واستمر علىٰ ذلك حتىٰ مات دل علىٰ فساد نظرهم وعقلهم أو علىٰ عنادهم ومكابرتهم[(١)].

فنزول القرآن باللسان العربي لأنه أكمل الألسنة، وأحسنها بيانًا للمعاني فنزوله به أعظم نعمة علىٰ الخلق من نزوله بغيره، وهو إنما خوطب به العرب أولًا ليفهموه، ثم من يعلم لغتهم يفهمه كما فهموه، ومن لم يعلم لغتهم ترجمه له من عرف لغتهم، وكان إقامة الحجة به علىٰ العرب أولًا، والإنعام به عليهم أولًا لمعرفتهم بمعانيه قبل أن

---

(١) الجواب لمن بدل دين المسيح (١/ ٣٧١ – ٣٧٢).

يعرفه غيرهم [١].

٣- أن التوراة إنما أنزلت باللسان العبري وحده وموسىٰ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ لم يكن يتكلم إلا بالعبرية، وكذلك المسيح لم يكن يتكلم بالتوراة والإنجيل وغيرهما إلا بالعبرية.

وكذلك سائر الكتب لا ينزلها الله إلا بلسان واحد بلسان الذي أنزلت عليه، ولسان قومه الذين يخاطبهم أولًا ثم بعد ذلك تبلَّغ الكتب وكلام الأنبياء لسائر الأمم، إما بأن يترجم لمن لا يعرف لسان ذلك الكتاب، وإما أن يتعلم الناس لسان ذلك الكتاب فيعرفون معانيه، وإما بأن يبين للمرسل إليه معاني ما أرسل به الرسول إليه بلسانه، وإن لم يعرف سائر ما أرسل به.

وقد أخبر الله في القرآن ما قالته الرسل لقومهم، وما قالوا لهم وأكثرهم لم يكونوا عربًا.

وأنزله الله باللسان العربي وحينئذٍ شرط التكليف تَمَكُن العباد من فهم ما أرسل به الرسول إليهم، وذلك يحصل بأن يرسل بلسان يعرف

---

(١) المصدر السابق (٢ / ٦٩).

به مراده.

ثم جميع الناس متمكنون من معرفة مراده بأن يعرفوا ذلك اللسان أو يعرفوا معنىٰ الكتاب بترجمة من يترجم معناه، وهذا مقدور للعباد.

ومن لم يمكنه فهم كلام الرسول إلا بتعلم اللغة التي أرسل بها وجب عليه ذلك [١].

٤- أن المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كان لسانه عبريًا، وكذلك ألسنة الحواريين الذين اتبعوه أولًا، ثم إنه أرسلهم إلىٰ الأمم يخاطبونهم، ويترجمون لهم ما قاله المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

فإن قالوا إن رسل المسيح حولت ألسنتهم إلىٰ ألسنة من أرسل إليهم.

قيل: هذا منقول في رسل المسيح وفي رسل محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الذين أرسلهم إلىٰ الأمم ولا ريب أن رُسُلَ رُسِلِ الله كرسل محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، والمسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلىٰ الأمم لا بد أن يعرفوا لسان من أرسله الرسول إليهم أو أن يكون عند أولئك من يفهم لسانهم

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٥٢ – ٥٣).

ولسان الرسول ليترجم لهم فإذا لم يكن عند من أرسل المسيح إليهم من يعرف بالعربية فلا بد أن يكون رسولهم ينطق بلسانهم.

وكذلك رسل النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ الذين أرسلهم إلىٰ الأمم فإن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ لما رجع من الحديبية أرسل رسله إلىٰ أهل الأرض فبعث إلىٰ ملوك العرب باليمن والحجاز والشام والعراق وأرسل إلىٰ ملوك النصارىٰ بالشام ومصر قبطهم وورومهم وعربهم وغيرهم وأرسل إلىٰ الفرس المجوس ملوك العراق وخراسان [(١)].

٥- أن النصارىٰ فيهم عرب كثير من زمن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، وكل من يفهم اللسان العربي فإنه يمكن فهمه للقرآن وإن كان أصل لسانه فارسيًا أو روميًا أو تركيًا أو هنديًا أو قبطيًا [(٢)].

٦- أنَّه ليس فهم كل آية من القرآن فرضًا علىٰ كل مسلم وإنما يجب علىٰ المسلم أن يعلم ما أمره الله به وما نهاه عنه بأي عبارة كانت وهذا أمكن لجميع الأمم ولهذا دخل في الإسلام جميع أصناف العجم من الفرس والترك والهند والصقالبه والبربر ومن هؤلاء من يعلم اللسان

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٥٩-٦٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٦٦).



العربي ومنهم من يعلم ما فرضه الله عليه بالترجمة وترجمة تفسير القرآن جائزة باتفاق المسلمين [١].

وأما استدلالهم بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤].

وقوله تعالىٰ: ﴿لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمۡ﴾ [سورة يس: ٦].

علىٰ أن بعثته صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ خاصة إلىٰ العرب فلا يسلَّم لهم بذلك فإن هذه النذارة الخاصة لا تنافي النذارة العامة.

فإن الله تعالىٰ بعث محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كما بعث المسيح عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ، وإن كانت رسالته أكمل وأشمل فأمر بتبلغ الأقرب منه مكانًا ونسبًا ثم بتبليغ طائفة بعد طائفة حتىٰ تبلغ النذارة إلىٰ جميع أهل الأرض كما قال تعالىٰ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ [سورة الأنعام: ١٩] [٢].

فقد جاء في صحيح مسلم أن أبا هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢ – ٦٧).

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٨٢ – ٣٨٣).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قريشًا فاجتمعوا فعمَّ وخصَّ فقال: «**يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة بن كعب: أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد شمس: أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف: أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم: أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد المطلب: أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد: أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئًا غير أن لكم رحمًا سأبلها ببلالها**».

ثم أمره الله أن يدعو سائر العرب قبيلة قبيلة وكانت العرب لم تزل تحج البيت من عهد إبراهيم الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فكان صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يأتيهم في منازلهم بمنىٰ وعكاظ ومِجَنَّة وذي المجاز فلا يجد أحدًا إلا دعاه إلىٰ الله ويقول: «**يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا آمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا وأن تخلعوا ما يعبد من دونه من هذه الأنداد وأن تؤمنوا بي وتصدقوني وتمنعوني حتىٰ أبين عن الله ما بعثني به**».

«**يا أيها الناس إن قريشًا منعوني أن أبلغ كلام ربي فمن يمنعني أن أبلغ كلام ربي ألا رجل يحملني إلىٰ قومه فإن قريشًا منعوني أن أبلغ كلام ربي**».



«يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا وتملكوا بها العرب وتذل لكم بها العجم» [(١)].

ثم لما أستقر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في المدينة وتمكن فيها وأمن كاتب ملوك أهل الأرض يدعوهم إلىٰ الدخول في دينه امتثالًا لأمر الله له بذلك.

❊ ❊ ❊

(١) المصدر السابق (١/ ٣٨٨ – ٣٨٩).

مناظرة عظيمة جرت بين العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأحد كبار علماء اليهود

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١]: وقد جرت لي مناظرة بمصر مع أكبر من يشير إليه اليهود بالعلم والرياسة فقلت في أثناء الكلام: أنتم بتكذيبكم لمحمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قد شتمتم الله أعظم شتيمة.

فعجب من ذلك وقال: مثلك يقول هذا الكلام؟

فقلت له اسمع الآن تقريره.

إذا قلتم إنَّ محمدًا ملك ظالم قهر الناس بالسيف، وليس برسول من عند الله وقد أقام ثلاثًا وعشرين سنة يدَّعي أنه رسول الله أرسله للخلق كافة.

ويقول: إنَّه أمرني بكذا ونهاني عن كذا وأوحىٰ لي بكذا ولم يكن من ذلك شيء.

ويقول إنَّه أباح لي سبي ذراري من كذبني وخالفني ونساءهم وغنيمة أموالهم وقتل رجالهم ولم يكن من ذلك شي وهو يدأب في تغير دين

(١) هداية الحيارىٰ في أجوبة اليهود والنصارىٰ (ص ٨٣ – ٨٤).

الأنبياء ومعاداة أممهم ونسخ شرائعهم فلا يخلوا أن تقول إن الله كان يطلع علىٰ ذلك ويشاهده ويعلمه أو تقول إنه خفي عنه ولم يعلم به فإن قلتم لم يعلم به نسبتموه إلىٰ أقبح الجهل وكان من علم ذلك أعلم منه.

وإن قلتم بل كان ذلك كله بعلمه ومشاهدته وإطلاعه عليه فلا يخلو إمَّا أن يكون قادرًا علىٰ تغييره والأخذ علىٰ يديه ومنعه من ذلك أولا.

فإن لم يكن قادرًا فقد نسبتموه إلىٰ أقبح العجز المنافي للربوبية.

وإن كان قادرًا وهو مع ذلك يُعِّزه وينصره ويؤيده ويعليه ويعلي كلمته ويجيب دعائه ويمكِّنه من أعدائه ويظهر علىٰ يديه من أنواع المعجزات والكرامات ما يزيد علىٰ الألف ولا يقصده أحدًا بسوء إلا أظفره به ولا يدعو بدعوة إلا استجابها له فهذا من أعظم الظلم والسفه الذي لا يليق نسبته إلىٰ آحاد العقلاء فضلًا عن رب الأرض والسماء فكيف وهو يشهد له بإقراره علىٰ دعوته وبتأييده وبكلامه وهذا عندكم شهادة زور وكذب.

فلما سمع ذلك قال: معاذ الله أن يفعل الله هذا بكاذب مفترٍ بل هو نبي صادق من اتبعه أفلح وسعد.

قلت: فما لك لا تدخل في دينه؟

قال: إنما بعث إلىٰ الأميين الذين لا كتاب لهم وأما نحن فعندنا كتاب نتبعه.

قلت له: غُلِبتَ كل الغَلَب فإنه قد علم الخاص والعام أنه أخبر أنه رسول الله إلىٰ جميع الخلق وأن من لم يتبعه فهو كافر من أهل الجحيم. وقاتل اليهود والنصارىٰ وهم أهل كتاب وإذا صحت رسالته وجب تصديقه في كل ما أخبر به.

فأمسك ولم يحر جوابًا. اهـ

الشبهة الثالثة:

يقول أعداء الإسلام: لقد كان محمدٌ رجلًا شهوانيًا يسير وراء شهواته، وملذاته، ويمشي مع هواه لم يكتف بزوجة واحدة، أو بأربع كما أوجب علىٰ أتباعه، بل عدَّد الزوجات فتزوج عشر نسوة، أو يزيد سيرًا مع الشهوة، وميلًا مع الهوىٰ.

كما يقولون أيضًا: فرق كبير وعظيم بين عيسىٰ، وبين محمد، فرق بين من يغالب هواه، ويجاهد نفسه كعيسىٰ ابن مريم، وبين من يسير مع هواه، ويجري وراء شهواته كمحمد.

﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [سورة الكهف:٥].



ما كان محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ رجلًا شهوانيًا إنما كان رسولًا إنسانيًا.

تزوج كما يتزوج البشر ليكون قدوة لهم في سلوك الطريق السوي.

وليس هو إله، ولا ابن إله، كما يعتقد النصارىٰ في نبيهم، إنما هو بشر مثلهم فضّله الله عليهم بالوحي والرسالة ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [سورة الكهف:١١٠].

ولم يكن صلوات الله وسلامه عليه بدعًا من الرسل حتىٰ يخالف سنتهم أو ينقض طريقتهم فالرسل الكرام قد حكىٰ القرآن عنهم بقوله جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ﴾ [سورة الرعد:٣٨].

فعلام إذًا يثيرون هذه الزوابع الهوجاء في حق خاتم النبيين عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ؟

ولكن كما يقول القائل:

قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد ... وينكر الفم طعم الماء من سقم

وصدق الله إذ يقول: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [سورة الحج:٤٦].

ثم إن ثبوت نبوة أي نبي من الأنبياء يلغي كل اعتراض عليه، ويسقط

كل شك في صحة تصرفاته، وقد ثبتت نبوة نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالعقل والنقل، وثبوت نبوته يفرض علينا الإيمان به، وبأنه علىٰ حق في كل ما يقول ويفعل، ثم إن هؤلاء الذين يقذفوننا بالحجارة ينسون أن بيوتهم من زجاج، وأنهم ينسبون لأنبيائهم ما لا يليق أن يصدر من أحط الناس [١]، وحاشا أنبياء الله عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ.

وهناك نقطتان جوهريتان تدفعان الشبهة عن النبي الكريم، وتلقمان الحجر كل مفتر أثيم يريد أن ينال من صاحب الرسالة محمد بن عبد الله يجب ألَّا نغفل عنهما، وأن نضعهما نصب أعيننا حين نتحدث عن أمهات المؤمنين، وعن حكمة تعدد زوجاته الطاهرات رضوان الله عليهن أجمعين.

هاتان النقطتان هما:

أولًا: لم يعدد الرسول الكريم زوجاته إلا بعد بلوغ سنِّ الشيخوخة أي بعد أن جاوز من العمر الخمسين.

ثانيًا: جميع زوجاته الطاهرات ثيبات (أرامل) ماعدا السيدة عائشة

(١) ما يجب أن يعرفه المسلم من حقائق النصرانية والتبشير للجبهان ص ٩٠ – ٩١.



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فهي بكر، وهي الوحيدة التي تزوجها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حالة الصبا، والبكارة ـ وبوحي من الله ـ.

من هاتين النقطتين ندرك تفاهة هذه التهمة، وبطلان ذلك الإدعاء.

فلو كان المراد من الزواج الجري وراء الشهوات، أو السير مع الهوىٰ، أو مجرد الاستمتاع، لتزوج في سِنِّ الشباب لا في سِنِّ الشيخوخة، ولتزوج الأبكار الشابات لا الأرامل المسنَّات.

وهو القائل لجابر بن عبد الله حين جاءه وعلىٰ وجهه أثر الطيب والنعمة: «**هل تزوجت؟**» قال: نعم. قال: «**بكرًا أم ثيبًا؟**» قال: بل ثيبًا. فقال له صلوات الله عليه: «**فهلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك؟**».

فالرسول الكريم أشار عليه بتزوج البكر، وهو عَلَيْهِ السَّلَامُ يعرف طريق الاستمتاع، وسبيل الشهوة فهل يعقل أن يتزوج الأرامل، ويترك الأبكار؟

ويتزوج في سِنِّ الشيخوخة، ويترك سِنَّ الصبا، إذا كان غرضه الاستمتاع، والشهوة؟!

إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يفدون رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بمهجهم، وأرواحهم، ولو أنَّه طلب الزواج لما تأخر أحد منهم عن

تزويجه بمن شاء من الفتيات الأبكار الجميلات.

فلماذا لم يعدد الزوجات في مقتبل العمر وريعان الشباب؟

إن هذا بلا شك يدفع كل تقوُّلٍ، وافتراء، ويدحض كل شبهة، وبهتان، ويردُّ علىٰ كل أفَّاكٍ أثيم، يريد أن ينال من قدسية الرسول، أو يشوِّه سمعته الطاهرة.

فما كان زواج الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بقصد الهوىٰ، أو الشهوة، وإنما كان لحكمٍ جليلةٍ، وغاياتٍ نبيلةٍ، وأهدافٍ ساميةٍ، سوف يقرُّ الأعداء بنبلها، وجلالها إذا ما تركوا التعصب الأعمىٰ، وحكَّموا منطق العقل، والوجدان، وسوف يجدون في هذا الزواج المثل الأعلىٰ في الإنسان الفاضل الكريم، والرسول النبي الرحيم الذي يضحيِّ براحته في سبيل مصلحة غيره، وفي سبيل مصلحة الدعوة والإسلام.

إن الحكمة في تعدد زوجات الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كثيرة ومتشعَّبة ويمكننا أن نجملها فيما يلي:

أولًا: الحكمة التعليمـــــية.

ثانيًا: الحكمة التشـريعية.

ثالثًا: الحكمة الاجتماعية.

رابعًا: الحكمة السيـــاسية.



أولًا: الحكمة التعـليمــية.

لقد كانت الغاية الأساسية من تعدد زوجات الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ هي تخريج بضع معلمات للنساء يعلمنهن الأحكام الشرعية.

فالنساء نصيف المجتمع، وقد فرض عليهن من التكاليف ما فرض علىٰ الرجال.

وقد كان الكثيرات منهن يستحيين من سؤال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عن بعض الأمور الشرعية وخاصَّة المتعلقة بهن كأحكام الحيض والنفاس والجنابة والأمور الزوجية وغيرها من الأحكام.

وقد كانت المرأة تغالب حياءها حينما تريد أن تسأل الرسول الكريم عن بعض هذه المسائل كما كان من خلق الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الحياء الكامل وكان كما تروي كتب السنَّة: «**أشد حياء من العذراء في خدرها**».

فما كان النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يستطيع أن يجيب عن كل سؤال يعرض عليه من جهة النساء بالصراحة الكاملة.

بل كان يكني في بعض الأحيان، ولربما لم تفهم المرأة عن طريق الكناية مراده عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

تروي السيدة عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن امرأة من الأنصار سألت النبيَّ

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عن غسلها من المحيض فعلمها صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كيف تغتسل؟

ثم قال لها: «**خذي فرصة ممسَّكة** ـ أي قطعة من القطن بها أثر الطيب ـ **فتطهري بها**». قالت: كيف أتطهر بها؟

قال: «**تطهري بها**». قالت: كيف يا رسول أتطهر بها؟

فقال لها: «**سبحان الله تطهري بها**».

قالت السيدة عائشة: فاجتذبتها من يدها فقلت: ضعيها في مكان كذا وكذا، وتتبعي بها أثر الدم، وصرحت لها بالمكان الذي تضعها فيه.

فكان صلوات الله عليه يستحيي من مثل هذا التصريح، وهكذا كان القليل أيضًا من النساء من تستطيع أن تتغلب علىٰ نفسها، وعلىٰ حيائها فتجاهر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالسؤال عمَّا يقع لها.

نأخذ مثلًا لذلك حديث أم سلمة المروي في الصحيحين وفيه تقول: جاءت أم سليم زوج أبي طلحة إلىٰ الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقالت له: يا رسول إن الله لا يستحيي من الحق هل علىٰ المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟

فقال لها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**نعم إذا هي رأت الماء**».

فقالت أم سلمة: لقد فضحت النساء ويحك أو تحتلم المرأة؟



فأجابها النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**إذًا فَبِمَ يشبهها الولدُ؟**».

مراده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن الجنين يتولد من ماء الرجل وماء المرأة ولهذا يأتي له شبه بأمِّه، وهذا كما قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [سورة الإنسان:٢].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أمشاج: أخلاط، والمشج والمشيج الشيء المختلط بعضه في بعض.

قال ابن عباس: يعني ماء الرجل وماء المرأة إذا اجتمعا واختلطا... أهـ

وهكذا مثل هذا، الأسئلة المحرجة كان يتولىٰ الجواب عنها فيما بعد زوجاته الطاهرات.

ولهذا تقول السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رحم الله نساء الأنصار ما منعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

وكانت المرأة منهن تأتي إلىٰ السيدة عائشة في الظلام لتسألها عن بعض أمور الدين، وعن أحكام الحيض والنفاس والجنابة، وغيرها من الأحكام، فكان نساء الرسول خير معلمات، وموجهات لهن، وعن طريقهن تفقَّه النساء في دين الله.

ثم إنه من المعلوم أن السنة المطهرة ليست قاصرة علىٰ قول النبي

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فحسب، بل هي تشمل قوله، وفعله، وتقريره، وكل هذا من التشريع الذي يجب علىٰ الأمة اتباعه، فمن ينقل لنا أخباره، وأفعاله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في المنزل غير هؤلاء النسوة اللاتي أكرمهن الله، فكنَّ أمهات للمؤمنين، وزوجات لرسوله الكريم في الدنيا والآخرة؟

لا شك أن لزوجاته الطاهرات رضوان الله عليهن أكبر الفضل، في نقل جميع أحواله، وأطواره، وأفعاله المنزلية عليه أفضل الصلاة والسلام.

وقد أصبح من هؤلاء الزوجات معلِّمات ومحدثات نقلن هديه عليه السلام واشتهرن بقوة الحفظ والنبوغ والذكاء.

ثانيًا: الحكمة التشريعية: وهذه الحكمة ظاهرة تدرك بكل بساطة، وهي أنها كانت من أجل إبطال بعض العادات الجاهلية المستنكرة!

ونضرب مثلًا ببدعة التبني:

التي كانت العرب تفعلها قبل الإسلام، فقد كانت دينًا متوارثًا عندهم يتبنَّي أحدهم ولدًا ليس من صلبه، ويجعله في حكم الولد الصلبي، ويتخذه ابنًا حقيقيًا، له حكم الأبناء من النسب في جميع الأحوال، في الميراث، والطلاق، والزواجن ومحرمات المصاهرة، ومحرمات



النكاح إلىٰ غير ما هنالك، مما تعارفوا عليه، وكان دينًا تقليديًا متبعًا في الجاهلية.

كان الواحد منهم يتبنىٰ ولد غيره، فيقول له: أنت ابني أرثك إرثي.

وما كان الإسلام ليقرَّهم علىٰ باطل، ولا ليتركهم يتخبطون في ظلمات الجهالة، فمهَّد لذلك بأن ألهم رسوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أن يتبنىٰ أحد الأبناء، وكان ذلك قبل البعثة فتبنىٰ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ زيد بن حارثة علىٰ عادة العرب قبل الإسلام.

وفي سبب تبنيه قصَّة من أروع القصص، وحكمة من أروع الحكم، ذكرها المفسرون، وأهل السير.

وهكذا تبنىٰ النبي الكريم زيد بن حارثة وأصبح الناس يدعونه بعد ذلك اليوم (زيد بن محمد).

روىٰ البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: إن زيد ابن حارثة مولىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ما كنَّا ندعوه إلا زيد بن محمد حتىٰ نزل القرآن: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [سورة الأحزاب:٥]. فقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أنت زيد بن حارثة بن شراحيل**».

وقد زوجه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بابنة عمته زينب بنت جحش الأسدية،

وقد عاشت معه مدَّة من الزمن، ولكنها لم تَطُلْ فقد ساءت العلاقات بينهما، فكانت تغلظ له القول، وترىٰ أنها أشرف منه، لأنه كان عبدًا مملوكًا قبل أن يتبناه الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ، وهي ذات حسب ونسب.

ولحكمة يريدها الله طلق زيد زينب فأمر الله رسوله أن يتزوجها ليبطل بدعة التبنِّي، ويقيم أسس الإسلام، ويأتي علىٰ الجاهلية من قواعدها.

ولكنه عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ كان يخشىٰ من ألسنة المنافقين والفجَّار، أن يتكلموا فيه، ويقولوا تزوج محمد امرأة ابنه، فكان يتباطأ حتىٰ نزل العتاب الشديد لرسول الله عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ في قوله جلَّ وعلا: ﴿وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيۡدٞ مِّنۡهَا وَطَرٗا زَوَّجۡنَٰكَهَا لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ إِذَا قَضَوۡاْ مِنۡهُنَّ وَطَرٗاۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولٗا﴾ [سورة الأحزاب:٣٧].

وهكذا انتهىٰ حكم التبني، وبطلت تلك العادات التي كانت متبعة في الجاهلية، وكانت دينًا تقليديًا لا محيد عنه.

ونزل قوله تعالىٰ مؤكدًا هذا التشريع الإلهي الجديد: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا﴾ [سورة الأحزاب:٤٠].



وقد كان هذا الزواج بأمر من الله، ولم يكن بدافع الهوىٰ، والشهوة كما يقول بعض الأفاكين المرجفين من أعداء الله.

وكان لغرض نبيل، وغاية شريفة، هي إبطال عادات الجاهلية.

وقد صرَّح الله عَزَّوَجَلَّ بغرض هذا الزواج بقوله: ﴿زَوَّجْنَـٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [سورة الأحزاب:٣٧].

روىٰ البخاري بسنده أن زينب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا كانت تفخر علىٰ أزواج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ، وتقول: «**زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سماوات**».

وهكذا كان هذا الزواج للتشريع، وكان بأمر الحكيم العليم فسبحان من دقَّت حكمته أن تحيط بها العقول، والأفهام، وصدق الله: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الإسراء:٨٥].

ثالثًا: الحكمة الاجتماعية:

أما الحكمة الثالثة، فهي الحكمة الاجتماعية، وهذه تظهر بوضوح في تزوج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ بابنة الصديق الأكبر أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وزيره الأول، ثم بابنة وزيره الثاني الفاروق عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأرضاه، ثم باتصاله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بقريش اتصال مصاهرة، ونسب، وتزوجه

العديد منهنَّ مما ربط بين هذه البطون، والقبائل برباط وثيق، وجعل القلوب تلتف حوله، وتلتقي حول دعوته في إيمان، وإكبار، وإجلال.

لقد تزوج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ بالسيدة عائشة بنت أحب الناس إليه وأعظمهم قدرًا لديه ألا وهو: أبو بكر الصديق الذي كان أسبق الناس إلىٰ الإسلام، وقدَّم نفسه، وروحه، وماله في سبيل نصرة دين الله، والذود عن رسوله، وتحمُّل ضروب الأذىٰ في سبيل الإسلام حتىٰ قال عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ كما عند الترمذي مشيدًا بفضل أبي بكر: «**ما لأحدٍ عندنا يدٌ إلا وقد كافيناه بها ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدًا يكافيه الله تعالىٰ بها يوم القيامة، وما نفعني مال أحدٍ قط ما نفعني مال أبي بكر، وما عرضت الإسلام علىٰ أحدٍ إلا كانت له كبوة إلا أبا بكر فإنه لم يتلعثم، ولو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ألا وإن صاحبكم خليل الله تعالىٰ**».

فلم يجد الرسول مكافأة لأبي بكر في الدنيا أعظم من أن يقرَّ عينه بهذا الزواج بابنته، ويصبح بينهما مصاهرة، وقرابة تزيد في صداقتهما، وترابطهما الوثيق.

كما تزوج صلوات الله عليه بالسيدة حفصة بنت عمر فكان ذلك قرَّة عين لأبيها عمر علىٰ إسلامه، وصدقه، وإخلاصه، وتفانيه في سبيل هذا

الدين.

وعمر هو بطل الإسلام الذي أعزَّ الله به الإسلام والمسلمين، ورفع به منار الدين فكان اتصاله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ به عن طريق المصاهرة خير مكافأة له علىٰ ما قدَّم في سبيل الإسلام.

وقد ساوىٰ بينه وبين وزيره الأول أبي بكر في تشريفه بهذه المصاهرة. فكان زواجه بابنتيهما أعظم شرف لهما بل أعظم مكافأة، ومنَّة.

ولم يكن بالإمكان أن يكافئهما في هذه الحياة بشرف أعلىٰ من هذا الشرف فما أجل سياسته؟! وما أعظم وفاءه للمخلصين!!

كما يقابل ذلك إكرامه لعثمان وعليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا بتزويجهما ببناته، وهؤلاء الأربعة هم أعظم أصحابه وخلفائه من بعده في نشر ملَّته، وإقامة دعوته فما أجلها من حكمة، وما أكرمها من نظرة؟!!

رابعًا: الحكمة السياسية:

لقد تزوج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ببعض النسوة من أجل تأليف القلوب عليه، وجمع القبائل حوله.

فمن المعلوم أن الإنسان إذا تزوج من قبيلة، أو عشيرة يصبح بينه وبينهم قرابة، ومصاهرة، وذلك بطبيعته يدعوهم إلىٰ نصرته، وحمايته.

ولنضرب بعض الأمثال لتتضح لنا الحكمة التي هدف إليها الرسول

الكريم من وراء هذا الزواج:

أولًا: تزوج صلوات الله عليه بالسيدة جويرية بنت الحارث سيد بني المصطلق، وكانت قد أسرت مع قومها، وعشيرتها.

ثم بعد أن وقعت تحت الأسر أرادت أن تفتدي نفسها فجاءت إلىٰ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ تستعينه بشيء من المال فعرض عليها الرسول الكريم أن يدفع عنها الفداء، وأن يتزوج بها فقبلت ذلك فتزوجها، فقال المسلمون: أصهار رسول الله تحت أيدينا؟ أي: أنهم في الأسر فأعتقوا جميع الأسرىٰ الذين كانوا تحت أيديهم، فلما رأىٰ بني المصطلق هذا النبل والسمو، وهذه الشهامة والمروءة، أسلموا جميعًا ودخلوا في دين الله، وأصبحوا من المؤمنين.

فكان زواجه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ بها بركة عليها، وعلىٰ قومها، وعشيرتها؛ لأنه كان سببًا لإسلامهم، وعتقهم، وكانت جويرية أيمن امرأة علىٰ قومها.

أخرج البخاري في صحيحة عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أنها قالت: أصاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ نساء بني المصطلق فأخرج الخمس منه، ثم قسمه بين الناس فأعطىٰ الفرس سهمين، والرجل سهمًا، فوقعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس، فجاءت إلىٰ

رسول الله فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث سيِّد قومه وقد أصابني من الأمر ما قد علمت، وقد كاتبني ثابت علىٰ تسع أواق فأعنِّي علىٰ فكاكي.

فقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**أؤدِّي عنك كتابك وأتزوجك؟**»، فقالت: نعم يا رسول الله. فقال الرسول ﷺ : «**قد فعلت**».

وخرج الخبر إلىٰ الناس فقالوا: أصهار رسول الله يُسترقون؟

فأعتقوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق فبلغ عتقهم مائة بيت بتزويجه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بنت سيِّد قومه.

ثانيًا: وكذلك تزوج صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالسيدة صفية بنت حيي بن أخطب التي أسرت بعد قتل زوجها في غزوة خيبر، ووقعت في سهم بعض المسلمين.

فقال بعض أهل الرأي والمشورة: هذه سيدة بني قريظة لا تصلح إلا لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فعرضوا الأمر علىٰ الرسول الكريم فدعاها، وخيَّرها بين أمرين:

١- إما أن يعتقها ويتزوجها عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فتكون زوجة له.

٢- وإما أن يطلق سراحها فتلحق بأهلها.

فاختارت أن يعتقها، وتكون زوجة له، وذلك لما رأته من جلالة قدره،

وعظمته، وحسن معاملته، وقد أسلمت، وأسلم بإسلامها عدد من الناس.

ثالثًا: وكذلك تزوجه عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بالسيدة أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان.

وأبو سفيان كان في ذلك الحين حامل لواء الشرك، وألدُّ الأعداء لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وقد أسلمت ابنته في مكة، ثم هاجرت مع زوجها إلىٰ الحبشة فرارًا بدينها، وهناك مات زوجها فبقيت وحيدة فريدة، لا معين لها، ولا أنيس فلما علم الرسول الكريم بأمرها أرسل إلىٰ النجاشي ملك الحبشة ليزوجه إياها، فأبلغها النجاشي ذلك فسُرَّت سرورًا لا يعرف مقداره إلا الله سبحانه؛ لأنها لو رجعت إلىٰ أبيها، أو أهلها، لأجبروها علىٰ الكفر والردَّة، أو عذبوها عذابًا شديدًا.

وقد أصدقها عنه أربعمائة دينار مع هدايا نفيسة، ولما عادت إلىٰ المدينة تزوجها النبي المصطفىٰ عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

ولمَّا بلغ أبا سفيان الخبر أقرَّ ذلك الزواج، وقال: هو الفحل لا يقرع أنفه.

فافتخر بالرسول، ولم ينكر كفاءته له إلىٰ أن هداه الله تعالىٰ للإسلام.

ومن هنا تظهر لنا الحكمة الجليلة في تزوجه عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بابنة أبي سفيان.

فقد كان هذا الزواج سببًا لتخفيف الأذىٰ عنه وعن أصحابه المسلمين سيَّما بعد أن أصبح بينهما نسب وقرابة.

مع أن أبا سفيان كان وقت ذاك من ألدِّ بني أمية خصومة لرسول الله، ومن أشدِّهم عداءً له، وللمسلمين، فكان تزوجه بابنته سببًا لتأليف قلبه، وقلوب قومهن وعشيرته.

كما أنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ اختارها لنفسه تكريمًا لها علىٰ إيمانها؛ لأنها خرجت من ديارها، فارَّة بدينها، فما أكرمها من سياسة، وما أجلها من حكمة [1]. أهـ

❋ ❋ ❋

---

(١) انظر في هذه الشبهة والجواب عنها كتاب: شبهات وأباطيل حول تعدد زوجات النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

ثانيًا: الشبهات المتعلقة بالشريعة الطاهرة السمحة التي بعث بها نبينا صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

الشبهة الأولى:

قالوا: إن الدين الذي جاء به محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دين عنف يجبر الناس علىٰ الدخول في الإسلام، ولم ينتشر إلا بحد السيف بينما انتشر الدين الذي جاء به المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بالمحبة، والسلام، وليس في الإنجيل ما يدل علىٰ استخدام السيف، أو الأمر باستخدامه.

أقول مستعينًا بالله عليه توكلت عليه وإليه أنيب:

هذه الشبهة تضمنت عدة دعاوىٰ:

الأولىٰ: أن الدين الذي جاء به محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دين عنف.

ثانيًا: أنه يجبر الناس علىٰ الدخول في الإسلام.

ثالثًا: أنه لم ينتشر إلا بحد السيف.

الرابعة: أن الإنجيل ليس فيه ما يدل علىٰ استخدام السيف أو الأمر باستخدامه.

والجواب عن الدعوىٰ الأولىٰ:

أنها لا تستند إلىٰ دليل صحيح، بل الدليل، والواقع علىٰ خلافها.

فإن الإسلام الذي بعث به محمد صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هو دين



الرحمة، والعدل، والسماحة، واليسر.

ومن أدلة ذلك قوله سبحانه ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الأنبياء:١٠٧].

وقال سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٤٥ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا ۝٤٦ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضۡلٗا كَبِيرٗا ۝٤٧﴾ [سورة الأحزاب:٤٥-٤٧].

وقد روىٰ الإمام مسلم في صحيحة من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ أنه قيل للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ: ادع علىٰ المشركين فقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إني لم أبعث لعانًا وإنما بعثت رحمة**».

ومما جاء به نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ من كلام الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [سورة المائدة:٨].

ففي هذه الآية تتجلىٰ عدالة الإسلام مع العدو قبل الصديق، فإنه سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ نهىٰ فيها عباده المؤمنين أن يحملهم بغض قوم، وعداوتهم، واعتداؤهم، علىٰ ظلمهم طلبًا للتشفي، والانتقام، وأوجب معاملتهم بالعدل.

وهذا نبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ لمَّا دخل مكة فاتحًا مظفرًا بعد

أن نقض أهلها العهد، وهم الذين آذوه، وكذبوه حين كان بين أظهرهم قبل الهجرة، وهم الذين أخرجوه من مكة أحب البلاد إليه، وغزوه مرارًا بعد الهجرة إلىٰ المدينة، وقتلوا من أصحابه من قتلوا، وشجوا رأسه، وكسروا رباعيته، وهجوه بالشعر، لمَّا تمكن منهم أرسل إليهم قبل دخوله إليهم، أن من دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل داره فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن.

ولما دخلها ﷺ لم يؤاخذهم بما قدموا، بل عفا عنهم، وأحسن إليهم، فدخلوا في دين الله، وقد سباهم حلمه، وعفوه، وكريم خلقه، وبان لهم سماحة الدين الذي يدعوهم إليه.

كما أن من أبرز خصائص هذا الدين الذي بعث الله به نبينا محمدًا ﷺ أنه دين السماحة، واليسر، ودفع الحرج، ورفعه، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [سورة الحج:٧٨].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة:١٨٥].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن:١٦].

وقال سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة:٢٨٦].



وقال تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [سورة البقرة:٢٨٦].

ونبينا صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ يقول كما في صحيح البخاري ومسلم: «**إن الدين يسر ولن يشادَّ الدين أحد إلا غلبه**».

وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ يقول لدعاته حين يرسلهم إلىٰ الآفاق: «**يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا**».

ومن قواعد هذا الدين التي تتجلىٰ فيها سماحته ويسره:

١- المشقة تجلب التيسير.

٢- لا واجب بلا اقتدار ولا محرم مع اضطرار.

٣- لا ضرر ولا ضرار.

وقد مضىٰ شيء من رحمته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ بالصبيان والضعفاء والبهائم وعموم الناس.

كل هذا وغيره يدل علىٰ أن هذه الدعوىٰ دعوة ظالمة للإسلام، ولنبي الرحمة والسلام.

والعنف والظلم عند غير المسلمين الذين يصفون من خالف آراءهم الفاسدة متمسكًا بوحي السماء بأبشع الأوصاف، وينزلون به أقسىٰ، وأبشع أنواع العقوبات، العنف صفة صُنَّاع أسلحة الدمار الشامل

وتجَّارها، العنف صفة المغتصبين لبلاد غيرهم الناهبين لثرواتهم القاتلين النساء والأطفال، العنف والعدوان صفة الذين يفسدون في الأرض ويبغونها عوجًا، أمَّا المسلمون ونبيهم ودينهم فهم بريئون من ذلك براءة الشمس من اللمس، وواقعهم الماضي والحاضر خير شاهد علىٰ براءتهم، وواقع أعدائهم الماضي والحاضر خير شاهد علىٰ إدانتهم.

أما الدعوىٰ الثانية:

وهي أن نبينا محمدًا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أجبر الناس علىٰ الدخول في دينه فهي كسابقتها عارية عن الدليل ومخالفة للواقع.

قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة:٢٥٦].

قال الحافظ المفسر ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عند تفسير هذه الآية:** يقول الله تعالىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ أي لا تكرهوا أحدًا علىٰ الدخول في الإسلام فإنه بيِّن، واضح جلي، دلائله وبراهينه لا يحتاج إلىٰ أن يكره أحد علىٰ الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام، وشرح صدره، ونوَّر



بصيرته دخل فيه علىٰ بينة، ومن أعمىٰ الله قلبه، وختم علىٰ سمعه، وبصره، فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهًا مقسورًا.

وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عامًا، ثم ذكر حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: كانت المرآة تكون مقلاة ـ التي لا يعيش لها ولد ـ فتجعل علىٰ نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا لا ندع أبناءنا فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ اهـ.

ولم يجبر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ اليهود الذين كانوا بالمدينة علىٰ الدخول في الإسلام ولم يجبر أهل مكة حين فتحها علىٰ الدخول في الإسلام وأمر صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِوَسَلَّمَ أصحابه إذا حاصروا بلدًا أن يدعوا أهلها إلىٰ الإسلام أولًا، فإن أبوا دعوهم إلىٰ دفع الجزية، ويبقوا علىٰ دينهم تحت حماية المسلمين، وتعصم دماؤهم، وأموالهم، وأعراضهم، فإن أبوا استعانوا بالله علىٰ قتالهم حماية للإسلام من ظلمهم وعدوانهم، ولئلا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله.

وكل منصف عرف الإسلام لا تسوِّل له نفسه اتهام هذا الدين بإجبار

الناس علىٰ الدخول فيه.

وقال العلامة السعدي رحمه الله تعالىٰ في تفسير قوله تعالىٰ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾: هذا بيان لكمال هذا الدين الإسلامي، وأنه لكمال براهينه، واتضاح آياته، وكونه هو دين العقل، والعلم، والفطرة، والحكمة، ودين الصلاح، والإصلاح، ودين الحق، والرشد، فلكماله، وقبول الفطرة له لا يحتاج إلىٰ الإكراه عليه، لأن الإكراه إنما يقع علىٰ ما تنفر عنه القلوب، ويتنافىٰ مع الحقيقة والحق.

أو لما تخفىٰ براهينه، وآياته، وإلا فمن جاءه هذا الدين وردَّه، ولم يقبله فإنه لعناده. اهـ.

أما الدعوىٰ الثالثة:

وهي أن هذا الدين لم ينتشر إلا بحد السيف.

فالجواب عنها إضافة إلىٰ ما سبق قريبًا كما يلي:

١- أن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بقي في مكة ثلاثة عشرة سنة، والمسلمون في ازدياد، وكلما ازدادوا ازداد أذىٰ كفار قريش لهم، وحنقهم عليهم فهاجر من هاجر من الصحابة الهجرة الأولىٰ والثانية إلىٰ الحبشة فرارًا بدينهم ولم يؤمر النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه

بقتال طيلة هذه المدة، بل أمروا بالصبر، والعفو، وقد أسلم مَنْ أسلم من الرجال والنساء والأطفال، طيلة هذه المدة الطويلة رغبة لا رهبة، بل كانوا يعانون ألوانًا من الأذىٰ بسبب إسلامهم من أقاربهم وقومهم ولا يزيدهم ذلك إلا ثباتًا علىٰ هذا الدين، ورغبة فيه، وهذا وحده كافٍ في إبطال هذه الدعوىٰ.

٢- آمن أهل المدينة طواعية، ورغبة فيما عند الله، فقد كان الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه مستضعفين بمكة، وبقية الصحابة قد فروا بدينهم إلىٰ الحبشة، فبأي سيف أسلم الأنصار، وأي جيشٍ توجَّه إليهم؟

وهم الذين بايعوا رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مستضعف، ومن معه بمكة، ثم هاجر إليهم، ولم يزالوا يتسارعون إلىٰ الدخول في الإسلام رجالًا ونساءً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وأرضاهم.

٣- أسلم أهل اليمن دون قتال بل أرسل إليهم النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من يدعوهم إلىٰ الإسلام فشرح الله صدورهم لذلك فجاؤا مؤمنين فقال فيهم الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أتاكم أهل اليمن هم أرقُّ قلوبًا وألين أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية**».

فأي سيف سُلَّ عليهم حتىٰ أسلموا قهرًا؟

٤- أسلم سلمان الفارسي، وكان من أعلم الناس بالنصرانية طوعًا بعد أن تحقق من علامات نبوة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما وصفها له كبار علماء النصارىٰ قبل بعثة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وهكذا كثير من أحبار اليهود ومنهم عبد الله بن سلام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كلهم أسلموا باختيارهم دون أن يسلط عليهم سيف.

٥- أسلم النجاشي، وحسن إسلامه لما سمع القرآن، وبلغه ما يدعو إليه نبي الإسلام، وأهل الإسلام آنذاك في قلة وضعف، وكثير من الصحابة قد فروا بدينهم إلىٰ بلاده فأي سيف سُلَّ عليه؟ وأي جيش أرسل إليه؟

٦- دخلت بعض دول شرق آسيا، مثل: أندنوسيا، وماليزيا في الإسلام بلا سيف، ولا جيش، بل تأثروا بأخلاق تجَّار المسلمين، وما سمعوا منهم عن هذا الدين، فلما بان لهم أن هذا دين السماحة، والرحمة، والعدل، والتوحيد دخلوا في دين الله أفواجًا فأي سيف سُلَّ عليهم؟ وأي جيش أرسل إليهم؟

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١]: لمَّا بعث الله رسوله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ استجاب له ولخلفائه بعده أكثر الأديان طوعًا واختيارًا، ولم يكرهه أحد قط علىٰ الإسلام، وإنما كان يقاتل من يحاربهن ويقاتله، وأما من سالمه، وهادنه فلم يقاتله، ولم يكرهه علىٰ الدخول في دينه امتثالًا لأمر ربه سبحانه حيث يقول ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [سورة البقرة:٢٥٦]، وهذا نفي في معنىٰ النهي، أي: لا تكرهوا أحدًا علىٰ الدين نزلت هذه الآية في رجال من الصحابة كان لهم أولاد قد تهودوا وتنصروا قبل الإسلام، فلما جاء الإسلام، أسلم الآباء وأرادوا إكراه الأولاد علىٰ الدين فنهاهم الله سبحانه عن ذلك حتىٰ يكونوا هم الذين يختارون الدخول في الإسلام.

والصحيح أن الآية علىٰ عمومها في حق كل كافر... إلىٰ أن قال **رَحِمَهُ ٱللَّهُ**: ومن تأمل سيرة النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ تبين له أنه لم يكره أحدًا علىٰ دينه قط، وأنَّه إنما قاتل من قاتله، وأمَّا من هادنه فلم يقاتله ما دام مقيمًا علىٰ هدنته لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالىٰ أن يفي لهم

---

(١) هداية الحيارىٰ في أجوبة اليهود والنصارىٰ ص ١٤- ١٥.

بعهدهم ما استقاموا له كما قال تعالىٰ: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة:٧]، ولمَّا قدم المدينة صالح اليهود، وأقرَّهم علىٰ دينهم فلما حاربوه، ونقضوا عهده، وبدأوه بالقتال قاتلهم، فمنَّ علىٰ بعضهم، وقتل بعضهم، وكذلك لمَّا هادن قريشًا عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتىٰ بدأوا هم بقتاله، ونقضوا عهده فعند ذلك غزاهم في ديارهم.

وكانوا هم يغزونه قبل ذلك كما قصدوه يوم أحد، ويوم الخندق، ويوم بدر أيضًا، هم جاؤوا لقتاله، ولوا انصرفوا عنه لم يقاتلهم.

والمقصود أنه لم يكره أحدًا علىٰ الدخول في دينه البتة، وإنما دخل الناس في دينه اختيارًا وطوعًا.

فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لمَّا تبين لهم الهدىٰ، وأنه رسول الله حقًا.

فهؤلاء أهل اليمن كانوا علىٰ دين اليهودية أو أكثرهم كما قال النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لمعاذ لما بعثه إلىٰ اليمن: «**إنك ستأتي قومًا أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله**» وذكر الحديث.

ثم دخلوا من غير رغبة ولا رهبة، وكذلك من أسلم من يهود



المدينة، وهم جماعة كثيرون غير عبد الله بن سلام مذكورون في كتب السير والمغازي، لم يسلموا رغبة في الدنيا، ولا رهبة من السيف، بل أسلموا في حال حاجة المسلمين، وكثرة أعدائهم، ومحاربة أهل الأرض لهم من غير سوط ولا نوط، بل تحملوا معاداة أقربائهم، وحرمانهم نفعهم بالمال والبدن، مع ضعف شوكة المسلمين، وقلة ذات أيديهم، فكان أحدهم يعادي أباه، وأمه، وأهل بيته، وعشيرته، ويخرج من الدنيا رغبة في الإسلام، لا لرياسة ولا مال.

بل ينخلع من الرياسة والمال، ويتحمل أذىٰ الكفار من ضربهم، وشتمهم، وصنوف أذاهم لا يصرفه ذلك عن دينه.

وهؤلاء نصارىٰ الشام كانوا ملء الشام، ثم صاروا مسلمين إلا النادر، فصاروا في المسلمين كالشعرة السوداء في الثور الأبيض.

وكذلك المجوس كانت أمة لا يحصىٰ عددها إلا الله، فأطبقوا علىٰ الإسلام، لم يتخلف منهم إلا النادر، وصارت بلادهم بلاد إسلام. اهـ

ولنسألهم هنا سؤالًا: أي سيف أسلم به من أسلم في أمريكا، وأوربا، وآسيا، واستراليا في الوقت الحاضر؟ فنحن نسمع بين فترة، وأخرىٰ بأن أعدادًا كبيرة يعتنقون الإسلام طواعية، واختيارًا، ومنهم العلماء المتخصصون، ومنهم القساوسة، والرهبان، ومنهم أناس عاديون،

ليس هناك من سيوف، وإنما بان لهم الحق وعرفوا معرفة يقينية سماحة الإسلام، وسمو تعاليمه، وأنه الدين الموافق للفطرة والعقل، فبادروا إلىٰ اعتناقه، والانضواء تحت لوائه، فنسأل الله أن يتقبل منهم، وأن يثبتهم، وأن يرزقهم الفقه في الدين.

ولا يستطيع أحد أن يثبت أن أحدًا من الخلفاء- أو أحد ولاتهم قد أتىٰ بشخص واحد، وخيره بين الإسلام والقتل، والإسلام لم تؤلف في ظله محاكم تفتيش لإجبار الناس علىٰ اعتناقه كتلك التي أقامها الصليبيون في الأندلس، وفي روما.

والإسلام لم يتخذ من الدس والتأمر، وسيلة لانتشاره؛ لأنه لا يحتاج إلىٰ مثل هذه الوسائل؛ ولأن الدين الذي يحتاج إلىٰ مثل هذه الوسائل هو الدين الذي لا يملك من وسائل الإقناع إلا الغدر، والقتل، ولا من الحجج الدامغة إلا أسلحة الفتك، والتدمير، ومثل هذا الدين لا يكتب له البقاء، ولا يستطيع أن يصمد في وجه الأعاصير.

بل الإسلام ينهىٰ عن الإكراه في الدين، ويأمر أتباعه أن تكون دعوتهم إلىٰ الله بالحكمة، والموعظة الحسنة قال الله تعالىٰ: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [سورة

النحل:١٢٥].

وقال تعالىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [سورة البقرة:٢٥٦].

وقال تعالىٰ: ﴿فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ٢١ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ٢٢﴾ [سورة الغاشية:٢١-٢٢].

بل إن التاريخ يحدثنا بأن الجيش الإسلامي الذي فتح بخارىٰ اجتاح إحدىٰ مدنها قبل أن يخير أهلها بين الإسلام، أو القتال، أو الجزية، فاحتج أهل تلك المدينة علىٰ قائد الجيش، ورفعوا شكوىٰ ضده إلىٰ عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فما كان من عمر إلا أن أمر قائد الجيش بإخراج الجيش من المدينة، وتخيير أهلها بعد ذلك بين الإسلام، أو القتال، أو الجزية، فما كان من أهل تلك المدينة إلا أن أعلنوا إسلامهم، بعد أن لمسوا مثالية الإسلام، وسمو أهداف من حملوا رسالته.

ولوترك الإسلام وشأنه؛ لانتشر، وعمَّ المعمورة، ولكن أبىٰ أعداء الإسلام ممن قضىٰ الإسلام علىٰ مصالحهم، وألغىٰ وجودهم، وأعادهم إلىٰ حجمهم الطبيعي، إلا أن يحاربوه في السر بعد أن عجزوا عن قهره في العلانية، ولم يتركوا وسيلة من وسائل الدس الرخيص،

والكيد اللئيم، إلا جربوها للقضاء عليه، وما الجمعيات السرية، وما المذاهب المنحرفة، ولا الحركات الهدامة التي عاثت في كيان الأمة الإسلامية فسادًا، وتخريبًا عبر القرون إلا أثرًا من آثار تلك الحروب ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [سورة التوبة:٣٢] (١).

ولعل القائلين بأن الإسلام انتشر بحد السيف، نسوا أو تناسوا ماضيهم وحاضرهم المليء بالفضائح، والمذابح ضد المسلمين فلا زالت سيوفهم تقطر من دماء المسلمين، ولا زالت بعض بلاد المسلمين تحت وطأة احتلالهم، وظلمهم، ولا زالت ثروات المسلمين في كثير من البلاد تحت تصرفهم، ولا زالوا ينشرون عقائدهم وأفكارهم بين المسلمين المخدوعين بهم، تارة بالترغيب، وأخرىٰ بالترهيب، تحت شعار الحرية، والمساواة، ومن استغنىٰ بوحي السماء عن أفكارهم رموه بالإرهاب، والعنف، ومحاربة السلام، وما أشبه ذلك، ربنا افتح بيننا وبينهم بالحق وأنت خير الفاتحين.

---

(١) ما يجب أن يعرفه المسلم من حقائق عن النصرانية والتبشير ص ٩٥ – ٩٦ باختصار.

وأما الدعوىٰ الرابعة:

وهي أن الإنجيل ليس فيه ما يدل علىٰ استخدام السيف، أو الأمر باستخدام السيف فمكابرة مكشوفة، فإن في الإنجيل ما يكذِّب هذه الدعوىٰ.

ففي إنجيل لوقا نصٌ عن المسيح أنه قال: أمَّا أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلىٰ هنا واذبحوهم قدامي (١).

ونصٌ آخر عنه أنه قال: لكن الآن من له كيس فليحمله، ومن عنده مال فليأخذه ومن ليس له فليبع ثوبه وليشتري سيفًا (٢).

وفي موضع آخر قال: بع ما لديك وأشتر سيفًا واتبعني (٣).

وفي إنجيل متَّىٰ نصٌ آخر عن المسيح عليه السلام يقول فيه: ما جئت لألقي سلامًا علىٰ الأرض، بل سيفًا جئت لأفرق بين المرء وأبيه والأم وابنتها والحماة وكنتها وأعداء المرء أهل بيته (٤).

---

(١) إنجيل لوقا الإصحاح التاسع عشر البند ٢٧.

(٢) إنجيل لوقا الإصحاح الثاني والعشرون البند ٦.

(٣) إنجيل لوقا الإصحاح التاسع عشر البند ٢٧.

(٤) إنجيل متىٰ الإصحاح العاشر البند ١-٥.

وبعد كل ما سبق، علم أن الدين الإسلامي الحنيف الذي بُعِثَ به محمدٌ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بريءٌ مما ينسب إليه براءة الشمس من اللمس، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الشبهة الثانية:

فإن قالوا: إن الجهاد الذي تعتبرونه من أعظم شعائر دينكم يعدُّ إرهابًا لأنكم تستحلون به دماء أعدائكم وأموالهم وأعراضهم.

فالجواب عن هذا وبالله التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل كما يلي:

أولًا: الأمر كما ذكرتم من أننا نعتبر الجهاد في سبيل الله من أعظم شعائر ديننا، ومن أعظم أسباب عزِّ الإسلام وأهله، إذا كان علىٰ وفق شرع الله فهو كما قال نبينا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**ذروة سنام الإسلام**» [(١)]، والذي شرع الجهاد هو الذي أرسل الرسل وأنزل الكتب وخلق الخلق وهو الله سبحانه وتعالىٰ والمسلمون ليسوا بدعًا من الأمم في القيام بهذه الشريعة العظيمة.

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ٢٦١٦ وابن ماجه برقم ٣٦٧٣ والحاكم في المستدرك (٢ / ٤١٣) وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٩٤) وغيرهم وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم ٥١٣٦.

فقد كان في الأمم السابقة أن الأمة إذا عصت نبيها، وعتت عن أمر ربها، واستكبرت عن عبادة خالقها، ورازقها، ومالكها انتقم الله منها، وأهلكها عن آخرها، ونجَّىٰ رسوله، ومن آمن معه تطهيرًا للأرض من شركهم، وكفرهم كما حصل لقوم نوح، وعاد، وثمود، وقوم لوط، وقوم شعيب، كما قال تعالىٰ في كتابه الكريم: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥٩ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٦٠ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦١ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٦٢ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝٦٣ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ ۝٦٤ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۝٦٥ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٦٦ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦٧ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ۝٦٨ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ

نُوحٖ وَزَادَكُمۡ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةٗۖ فَٱذۡكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِنَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَحۡدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأۡتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدۡ وَقَعَ عَلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ رِجۡسٞ وَغَضَبٌۖ أَتُجَٰدِلُونَنِي فِيٓ أَسۡمَآءٖ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٖۚ فَٱنتَظِرُوٓاْ إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلۡمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيۡنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا وَقَطَعۡنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۖ وَمَا كَانُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴿٧٢﴾ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ قَدۡ جَآءَتۡكُم بَيِّنَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمۡ ءَايَةٗۖ فَذَرُوهَا تَأۡكُلۡ فِيٓ أَرۡضِ ٱللَّهِۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٖ فَيَأۡخُذَكُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٧٣﴾ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ عَادٖ وَبَوَّأَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورٗا وَتَنۡحِتُونَ ٱلۡجِبَالَ بُيُوتٗاۖ فَٱذۡكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ لِمَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُمۡ أَتَعۡلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحٗا مُّرۡسَلٞ مِّن رَّبِّهِۦۚ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلَ بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُوٓاْ إِنَّا بِٱلَّذِيٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوۡاْ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِمۡ وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئۡتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٧٧﴾



فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ فَأَصۡبَحُواْ فِي دَارِهِمۡ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنۡهُمۡ وَقَالَ
يَٰقَوۡمِ لَقَدۡ أَبۡلَغۡتُكُمۡ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحۡتُ لَكُمۡ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ
ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾ وَلُوطًا إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦٓ أَتَأۡتُونَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنۡ
أَحَدٖ مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهۡوَةٗ مِّن دُونِ
ٱلنِّسَآءِۚ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ مُّسۡرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوۡمِهِۦٓ إِلَّآ أَن
قَالُوٓاْ أَخۡرِجُوهُم مِّن قَرۡيَتِكُمۡۖ إِنَّهُمۡ أُنَاسٞ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيۡنَٰهُ
وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِم مَّطَرٗاۖ
فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿٨٤﴾ وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗاۚ
قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ قَدۡ جَآءَتۡكُم بَيِّنَةٞ مِّن
رَّبِّكُمۡۖ فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ
وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن
كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ
وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ
كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ
﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٞ مِّنكُمۡ ءَامَنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُرۡسِلۡتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٞ لَّمۡ
يُؤۡمِنُواْ فَٱصۡبِرُواْ حَتَّىٰ يَحۡكُمَ ٱللَّهُ بَيۡنَنَاۚ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾ *
قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لَنُخۡرِجَنَّكَ يَٰشُعَيۡبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ

مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَاۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَاۚ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِي دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَاۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾

[سورة الأعراف:٥٩-٩٣].

ثم إن الله بعد ذلك شرع الجهاد بدلًا من الهلاك العام عقوبة لأعداء الله، الذين أبوا أن يعبدوا الله، وتكبروا عما خلقوا له من إفراد الله بالعبادة دون ما سواه، وامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وإتباع رسله فشرع الله الجهاد عقوبة للكافرين المتكبرين، الذين يعيثون في الأرض فسادًا، وأمنًا للمؤمنين ورفعة في درجاتهم، فكان الجهاد من سنن الأنبياء بعد القرون الأولىٰ.

فهذا نبي الله موسىٰ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ خرج بقومه غازيًا في سبيل الله فخذله قومه كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ



يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة المائدة: ٢٠-٢٦].

وكذلك في بني إسرائيل من بعد موسىٰ كما قال تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٦].

إلىٰ أن قال لهم نبيهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَدۡ بَعَثَ لَكُمۡ طَالُوتَ مَلِكٗاۚ﴾ [سورة البقرة:٢٤٧].

فجادلوا طويلًا ثم خرج بهم طالوت غازيًا في سبيل الله ثم قال لهم: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلۡجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبۡتَلِيكُم بِنَهَرٖ فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ فَلَيۡسَ مِنِّي وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ بِيَدِهِۦۚ فَشَرِبُواْ مِنۡهُ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ قَالُواْ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلۡيَوۡمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٖ قَلِيلَةٍ غَلَبَتۡ فِئَةٗ كَثِيرَةَۢ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُواْ رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾ [سورة البقرة:٢٤٩-٢٥١].

وهذا يوشع بن نون عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ وهو من أنبياء بني إسرائيل خرج غازيًا في سبيل الله.

فعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِۦ وَسَلَّمَ: «إن



الشمس لم تحبس علىٰ بشر إلا ليوشع ليالي سار إلىٰ بيت المقدس»[١].

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجلٌ ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها ولمَّا يبني بها ولا أحدٌ بنىٰ بيوتًا، ولم يرفع سقوفها، ولا آخر اشترىٰ غنمًا، أو خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلاة العصر أو قريبًا من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور اللهم أحبسها علينا فحبست حتىٰ فتح الله عليهم فجمع الغنائم فجاءت - يعني نار - لتأكلها فلم تطعمها فقال: إن فيكم غلولًا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال: فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده فقال: فيكم الغلول فجاءوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم أحل الله لنا الغنائم رأىٰ ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا»**[٢].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢ / ٣٢٦) والطحاوي في مشكل الآثار برقم (١٠٦٩) والخطيب في تأريخه (٧ / ٣٤ – ٣٥) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢ / ١٧٢) وسنده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب فرض الخمس باب قول النبي

ثانيًا: أن المسلمين عند أن يقوموا بالجهاد إنما يقومون به طاعة لله ورسوله وإتباعًا لسنن أنبياء الله الذين جاهدوا أعداء الله الذين يفسدون في الأرض ويبغونها عوجًا.

ثالثًا: أن الذين يعترضون علىٰ هذه الشعيرة إنما يضادون الله في أمره ويضادون كتبه ورسله.

رابعًا: أن في هذه الفريضة العظيمة مصالح كثيرة، وحكم عديدة منها:

أ - أن تكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلىٰ.

ب- لئلا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله قال تعالىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [سورة البقرة:١٩٣].

وقال الله تعالىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [سورة التوبة:٢٩].

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ : «أحلت لكم الغنائم...» برقم ٣١٢٤.

ج- حماية دين الله وعباد الله من شر الكافرين لأنهم لو تُركوا وشأنهم لاستطال شرهم علىٰ أهل الإيمان لأنهم لا يرضون أن يبقىٰ علىٰ وجه الأرض أحد يخالفهم قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ﴾ [سورة البقرة:٢١٧].

وقال تعالىٰ: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ﴾ [سورة النساء:٨٩].

د- لأجل إنقاذ الكفار من النار، وإخراجهم من الظلمات إلىٰ النور.

هـ - ليعم الخير أهل الأرض ويزول من طريق الدعوة دعاة الكفر والإلحاد وينعم العباد بحكم الشريعة العادل وتعاليمها السمحة وليخرجوا بهذا الدين القويم من ضيق الدنيا إلىٰ سعة الإسلام ومن عبادة الخلق إلىٰ عبادة الخالق سبحانه ومن ظلم الجبابرة إلىٰ عدل الشريعة وأحكامها الرشيدة [(١)].

وبذلك يتبين أن المسلمين إنما يجاهدون أعداء الله، وأعداء رسله، وكتبه، وأعداء الفِطَر السليمة، والعقول المستقيمة لا رغبة في سفك الدماء، ولا طمعًا في بلاد الكفار وأموالهم، ولكن لإقامة دين الله

---

(١) فضل الجهاد والمجاهدين لسماحة العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ ص ٢٤ – ٢٥.

وحمايته في أرضه وبين عباده، ولإنقاذ الكفار من عذاب الله، وإخراجهم من ظلمات الشرك والإلحاد، إلىٰ نور التوحيد، ويتحمل المسلمون في سبيل ذلك المشقة، والقتل، والجراحن ومفارقة الأهل، والأوطان، كل ذلك لأجل مصلحة البشرية، وأمنهم من عذاب الله.

فإن كان هذا يعد إرهابًا لأعداء الله، وأعداء كتبه ورسله، وأعداء الفطر السليمة، والعقول المستقيمة المفسدين في الأرض فهم الجناة علىٰ أنفسهم.

فالجهاد في سبيل الله فيه رحمة بالمؤمنين والكافرين.

أمَّا الرحمة بالمؤمنين فلأن الكفار لو تركوا، وشأنهم للقي منهم أهل الإيمان الويلات، ولاغتر بهم بعض ضعاف النفوس، ولحقوا بهم في قافلة الكفر، والإلحاد ففي الجهاد يأمن أهل الإيمان علىٰ دينهم، ودمائهم، وأعراضهم، وأموالهم، ويأمنون في بلادهم، ومن قتل منهم في سبيل الله نال شرف الشهادة، وفاز بالأجر العظيم، والثواب الجزيل.

وأمَّا كون الجهاد رحمة بالكفار، فإنهم إما أن يسلموا طواعية، واختيارًا، فيصبحوا إخوة للمسلمين لهم ما لهم، وعليهم ما عليهم، وإما أن يدفعوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فيقروا علىٰ دينهم ويأمنوا علىٰ دمائهم، وأموالهم وأعراضهم تحت ظل الشريعة الإسلامية



العادلة السمحة، ومن أبىٰ منهم هذا، وهذا فلا بد من استئصاله، وتطهير الأرض من شركه، وفساده، وبغيه، وعدوانه، وقتله خير من بقائه علىٰ الكفر تزاد أوزاره، وذنوبه فيزداد عذابه يوم القيامة.

الشبهة الثالثة:

قالوا إن الدين الذي جاء به محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ **يسترقُّ البشر وفي هذا جناية علىٰ حقوق الإنسان.**

فنقول وبالله نصول ونجول: عجبًا لمن يتباكون علىٰ حقوق الإنسان، وقد ضيعوا حقوق رب الإنسان سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وانتهكوا حقوق الإنسان، وتمردوا علىٰ شرع الرحمن، ورسله الكرام، وأفسدوا في أرض الله، وتحت سمائه، وسنوا القوانين التي تناقض أحكامه، وليعلم هؤلاء أن سبب الملك بالرق في الشريعة الإسلامية، هو الكفر ومحاربة الله ورسوله، فإذا أقدر الله المسلمين المجاهدين الباذلين مهجهم، وأموالهم، وجميع قواهم، وما أعطاهم الله، لتكون كلمة الله هي العليا علىٰ الكفَّار، جعلهم ملكًا لهم بالسبي، إلا إذا اختار الإمام المنَّ، أو الفداء، لما في ذلك من المصلحة علىٰ المسلمين.

وهذا الحكم أعدل الأحكام، وأوضحها حكمة.

وذلك أن الله جل وعلا خلق الخلق ليعبدوه، ويوحِّدوه، ويمتثلون

أوامره، ويجتنبون نواهيه كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٖ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [سورة الذاريات:٥٦-٥٧].

وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ﴾ [سورة إبراهيم:٣٤].

وفي الآية الأخرىٰ: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [سورة النحل:١٨].

وجعل لهم السمع والأبصار والأفئدة ليشكروه كما قال تعالىٰ ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة النحل:٧٨].

فتمرَّد الكفار علىٰ ربهم، وطغوا، وعتوا، وأعلنوا الحرب علىٰ رسله لئلا تكون كلمة الله هي العليا، واستعملوا جميع المواهب التي أنعم الله عليهم بها في محاربته، وارتكاب ما يسخطه، ومعاداته، ومعاداة أوليائه القائمين بأمره، وهذه أكبر جريمة يتصورها الإنسان.

فعاقبهم الحكم العدل اللطيف الخبير جل وعلا عقوبة شديدة تناسب جريمتهم فسلبهم التصرف، ووضعهم من مقام الإنسانية إلىٰ مقام أسفل منه كمقام الحيوان فأجاز بيعهم، وشراءهم، وغير ذلك من

التصرفات المالية مع أنه لم يسلبهم حقوق الإنسانية سلبًا كليًا، فأوجب علىٰ مالكيهم الرفق بهم، والإحسان إليهم، وأن يطعموهم مما يطعمون، ويكسوهم مما يلبسون، ولا يكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، وإن كلفوهم أعانوهم كما هو معروف في السنة الواردة عنه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓالِهِۦوَسَلَّمَ مع الإيصاء عليهم في القرآن كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ إلىٰ قوله ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ﴾ [سورة النساء:٣٦].

وتشوَّف الشارع تشوّفًا، شديدًا للحرية، والإخراج من الرق فأكثَرَ أَسبابَ ذلك.

وأوجب سراية العتيق وأمر بالكتابة في قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمۡ إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ﴾ [سورة النور:٣٣].

ورغب في الإعتاق ترغيبًا شديدًا ولو فرضنا – ولله المثل الأعلىٰ – أن حكومة من هذه الحكومات التي تنكر الملك والرق وتشنِّع في ذلك علىٰ دين الإسلام قام عليها رجل من رعاياها كانت تغدق عليه النِّعم وتُسدىٰ إليه جميع أنواع الإحسان ودبَّر عليها ثورة شديدة يريد بها إسقاط حكمها وعدم نفوذ كلمتها والحيلولة بينها وبين ما تريد من

تنفيذ أنظمتها التي يظهر لها أن بها صلاح المجتمع ثم قدرت عليه بعد مقاومة شديدة فإنها تقتله شر قتله.

ولا شك أن ذلك القتل يسلبه جميع تصرفاته وجميع منافعه فهو أشد سلبًا لتصرفات الإنسان ومنافعه من الرِّق بمراحل.

والكافر قام ببذل كل ما في وسعه ليحول دون إقامة نظام الله الذي شرعه ليسير عليه خلقه فينشر بسببه في الأرض الأمن والطمأنينة والرخاء والعدالة والمساواة في الحقوق الشرعية وتنتظم به الحياة على أكمل الوجوه وأعدلها وأسماها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٠].

فعاقبه الله هذه المعاقبة بمنعه التصرف ووضع درجته.

وجريمته تجعله يستحق العقوبة بذلك.

فإن قيل: إذا كان الرقيق مسلمًا فما وجه ملكه بالرق؟ مع أن سبب الرق هو الكفر ومحاربة الله ورسله قد زال؟

فالجواب: أن القاعدة المعروفة عند العلماء وكافة العقلاء أن الحق السابق لا يرفعه الحق اللاحق والأحقيَّة بالأسبقية ظاهرة لا خفاء بها.

فالمسلمون عندما غنموا الكفار بالسبي ثبت لهم حق الملكية بتشريع



خالق الجميع وهو الحكيم الخبير.

فإذا استقر هذا الحق، وثبت ثم أسلم الرقيق بعد ذلك كان حقُّه في الخروج من الرِّق بالإسلام مسبوقًا بحقِّ المجاهد الذي سبقت له الملكية قبل الإسلام، وليس من العدل، والإنصاف رفع الحق السابق بالحق المتأخر كما هو معلوم عند العقلاء.

نعم يحسن بالمالك، ويجمل به أن يعتقه إذا أسلم، وقد أمر الشارع بذلك ورغب فيه، وفتح له الأبواب الكثيرة كما قدمنا فسبحانه الحكيم الخبير ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [سورة الأنعام:١١٥].

فقوله: ﴿صِدْقًا﴾، أي، في الأخبار، وقوله ﴿وَعَدْلًا﴾، أي: في الأحكام ولا شك بعد ذلك أن من ذلك العدل: الملك بالرق وغيره من أحكام القرآن [١].

وقال العلامة عبد الرحمن البسَّام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تيسير العلام شرح عمدة الأحكام [٢]:

(١) أضواء البيان للعلامة الشنقيطي رحمه الله (٣ / ٣١٤ / ٣١٦).

(٢) (٢ / ٥٦٦ – ٥٦٩).

المبحث الثاني: نعىٰ بعض أعداء الدين الإسلامي إقرار الشريعة الإسلامية الرِّق الذي هو - في نظرهم - من الأعمال الهمجية جملة.

لذا نريد أن نبين حال الرِّق في الإسلام وغيره، ونبين موقف الإسلام منه بشيء من الاختصار، لأن المقام لم يخصص لهذه البحوث.

فالإسلام لم يختص بالرِّق، بل كان منتشرًا في جميع أقطار الأرض.

فهو عند الفرس والروم والبابليين واليونان، وأقره أساطينهم من أمثال: أفلاطون وأرسطو.

وللرق عندهم أسباب متعددة في الحرب والسبي والخطف واللصوصية.

بل يبيع أحدهم من تحت يده من الأولاد، وبعضهم يعدُّون الفلاحين أرقاء.

وكانوا ينظرون إلىٰ الأرقاء بعين الاحتقار والازدراء، فكانوا يمتهنونهم في الأعمال القذرة والأعمال الشاقة.

فأرسطو، من الأقدمين يرىٰ أنهم غير مخلدين لا في عذاب ولا في نعيم، بل هم كالحيوانات.

والفراعنة استعبدوا بني إسرائيل أشنع استعباد حتىٰ قتلوا أبناءهم واستحيوا نساءهم.

والأوربيون – بعد أن اكتشفوا أمريكا – عاملوا الأمريكيين أسوأ معاملة.

هذا هو الرق بأسبابه وآثاره، وكثرته في غير الإسلام.

ولم نأت إلا علىٰ القليل من شنائعه عندهم.

فلننظر الرق في الإسلام.

أولًا: أن الإسلام ضيق مورد الرَّقّ، إذ جعل الناس كلهم أحرارًا لا يطرأ عليهم الرق إلا بسبب واحد: وهو أن يؤسروا وهم كفار مقاتلون، مع أن الواجب علىٰ القائد أن يختار الأصلح من الرق، أو الفداء، أو الإطلاق بلا فداء حسب المصلحة العامة.

فهذا هو السبب وحده في الرق، وهو سبب كما جاء في النقل الصحيح فإنه يوافق العقل الصحيح أيضًا.

فإن من وقف في سبيل عقيدتي وأراد الحدَّ من حريتي وألَّب عليَّ وحاربني فجزاؤه أن أمسكه عندي ليفسح المجال أمامي وأمام دعوتي.

هذا هو سبب الرق في الإسلام لا النهب والسلب وبيع الأحرار واستعبادهم كما هو عند الأمم الأخرىٰ.

ثانيًا: أن الإسلام رفق بالرقيق وعطف عليه وتوعد علىٰ تكليفه وإرهاقه فقال صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اتقوا الله وما ملكت أيمانكم**».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أيضًا: «**للمملوك طعامه وقوته ولا يكلف من العمل ما لا يطيق**» رواه مسلم.

بل إن الإسلام رفع من قدر الرقيق حتىٰ جعلهم إخوان أسيادهم.

فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلِّفوهم ما يغلبهم فإن كلَّفتموهم فأعينوهم**» متفق عليه.

ورفع من مقامهم عند مخاطبتهم حتىٰ لا يشعروا بالضعة؛ ولذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لا يقل أحدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي**».

كما أن المقياس في الإسلام لكرامة الإنسان في الدنيا والآخرة، لا يرجع إلىٰ الأنساب، والأعراق، وإنما يرجع إلىٰ الكفاءات، والقيم المعنوية ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات:١٣].

وقد بلغ شخصيات من الموالي - لفضل علمهم وقدرتهم - ما لم يبلغه ساداتهم إذ قادوا الجيوش، وساسوا الأمم، وتولوا القضاء، والأعمال الجليلة بكفاءتهم التي هي أصل مجدهم.

ومع ما رفعه الشارع من مقام المملوك فإن له تشوفًا إلىٰ تحرير الرقاب وفك أغلالها.



فقد حث علىٰ ذلك ووعد عليه النجاة من النار والفوز بالجنة وقد تقدم بعض ذلك.

ثم إنه جعل لتحريرهم عدة أسباب بعضها قهرية، وبعضها اختيارية.

فمن القهرية أن من جرح مملوكه عتق عليه.

فقد جاء في الحديث: أن رجلًا جدع أنف غلامه فقال رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «اذهب فأنت حر» فقال: يا رسول الله فمولىٰ من أنا؟ قال: «مولىٰ الله ورسوله».

ومن أعتق نصيبه من مملوك مشترك عتق نصيب شريكه قهرًا كما في الحديث «من أعتق شِرْكًا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله» رواه البخاري.

ومن ملك ذا رحم محرم عتق عليه قهرًا لحديث: «من ملك ذا رحم محرم فهو حر» رواه أهل السنن.

فهذه أسباب قهرية تزيل ملك السيد عن رقيقه خاصة في هذا الباب لما له من السراية الشرعية والنفوذ القوي الذي لم يجعل في عتقه خيارًا ولا رجعةً.

ثم إن المشرع - مع حثه علىٰ الإعتاق جعله أول الكفارات في التخلص من الآثام والتحلل من الأيمان.

فالعتق هو الكفارة الأولىٰ في الوطء في نهار رمضان وفي الظهار وفي الأيمان وفي القتل.

فكيف - بعد هذا - يأتي الغربيون والمستغربون فيعيبون علىٰ الإسلام إقراره الرق ويتشدقون بالحرية والمناداة بحقوق الإنسان وهم الذين استعبدوا الشعوب وأذلوا الأمم واسترقوهم في عقر دارهم وأكلوا أموالهم واستحلوا ديارهم؟!

أفيرفعون رؤوسهم وهم الذين يعاملون بعض الطبقات في بلادهم أدنىٰ من معاملة العبيد؟!

فأين مساواة الإسلام مما تفعله أمريكا بالزنوج الذين لا يباح لهم دخول المدارس ولا تحل لهم الوظائف ويجعلونهم والحيوان سواسية؟!

وأين رفق الإسلام وإحسانه، مما يفعله الغرب بأسرىٰ الحرب الذين لا يزالون في المجاهل والمتاهات والسجون المظلمة؟!

بعد هذا ألم يأن للمصلحين ومحبي السلام أن يبعدوا عن أعينهم الغشاوة فيراجعوا تعاليم الإسلام بتدبُّر وإنصاف ليجدوا ما فيه سعادة الإنسانية في حاضرهم ومستقبلهم؟!!

اللهم انصر دينك ووفق له الدعاة المخلصين. اهـ.



شبهات حول العقوبات الشرعية التي جاء بها عن الله محمد بن عبد الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رحمة بالناس والجواب عنها

أولًا: الشبهات العامة:

الشبهة الأولى:

أن العقوبات الشرعية قديمة وجامدة، قد عفىٰ عليها الزمن، وتجاوزتها الحضارة، ولم تعد ملائمة لهذا العصر: عصر التقدم والمدنية والتحضر التقني والصناعي، فالأخذ بها تقهقر بالإنسانية الراقية، ورجعية بها إلىٰ عهود الظلام الدامس والقرون الوسطىٰ، ولئن كانت هذه العقوبات صالحة للبيئة البدوية التي نزل فيها القرآن، ومناسبة لأولئك الحفاة الجفاة من الأعراب قبل ألف أربعمائة عام، فإنها لا تصلح للعالم المتحضر الحديث، ولا تناسب المتحضرين المتمدنين في القرن العشرين، وكيف يليق بهم أن يخضعوا لقانون نشأ بين جبال مكة والمدينة، وجلاميد الصحراء.

دحض هذه الشبهة:

كل ما في هذه الشبهة أن العقوبات الشرعية قديمة شرعت لمجتمعات بدائية تختلف طبيعتها وعاداتها عن المجتمعات العصرية المتحضرة،

وهذا دليل علىٰ عدم صلاحيتها للتطبيق في هذا العصر الذي بلغت فيه المدنية ذروتها.

وهذا قول متهافت ساقط من وجوه:

١- أن العاقل المنصف لا يزن الأحكام والتشريعات بالزمان الذي صدرت فيه أو نقلت منه، ولا بالبقعة التي جاءت منها أو كانت فيها، ولكن الميزان الذي تُقوَّم به مدىٰ صلاحيتها، وتحقيقها للغاية المبتغاة منها.

فالعاقل نصير الحق وناشد الحكمة أنىٰ وجدها، ومن أي شخص جاء بها وفي أي زمان أو مكان وقعت فيه، وهو عدو الباطل، بصرف النظر عن مصدره وعن زمانه ومكانه ومن دعا إليه وعمل به.

وعليه فليس كل قديم مردودًا ولا كل جديد مقبولًا، ولا كل ما نشأ في البادية فاسدًا ولا كل ما نشأ في الحضر صالحًا.

٢- أن مصدر هذا التشريع ليس بقعة من بقاع الأرض، ولا اجتهادًا بشريًا قاصرًا، وإنما هو شريعة الله التي أنزلها هدىٰ ورحمة للعالمين عربهم وعجمهم باديهم وحاضرهم أولهم وآخرهم ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الأنبياء:١٠٧].

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [سورة سبأ:٢٨].

﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [سورة الأعراف:١٥٨].

فهو لم ينبع من أرض عربية، أو أعجمية، ولا اخترعته أدمغة بشرية، وإنما هو حكم الله الذي أوحىٰ به إلىٰ عبده ورسوله محمد؛ ليبلغه للناس، وليحمله تبعة تطبيقه، والعمل به ﴿فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٍ﴾ [سورة يونس:١٠٨].

٣- أن تعلق هؤلاء بالجديد، ونبذهم للقديم، ليس مبنيًا علىٰ منطق عقلي سليم، وإنما هو استجابة لوهم من الأوهام النفسية التي تتعلق بالجديد أيًا كان نوعه، ظنًا منها بأنه لا يزال يحتفظ بذخره، ومكنون خيراته، وتعاف القديم مهما كان نوعه – أيضًا – لتبرمها به وتوهمها بأن الزمن قد استحلب خيراته وقضىٰ علىٰ فوائده وأن العقل البشري لا بد أن يكون قد تجاوزه إلىٰ ما هو أجدىٰ وأنفع.

ولا يجوز لعاقل يحترم عقله أن يستجيب لهذه الإيحاءات النفسية الخاطئة، ويلغي ما يقتضيه العقل السليم، والمنطق الصحيح.

ولئن كانت النفس البشرية تخيل لصاحبها أن القديم، قد زال نفعه، وجنيت ثماره، فإن العقل السديد يقرر أن قيمة كل قديم وجديد بجدواه وآثاره، وتحقيقه للثمرة المرجوة منه، ورُبَّ جديد كان مبعث شقاء ودمار علىٰ الإنسان، ورُبَّ قديم شهد له العقلاء، والتأريخ الغابر والواقع المعاصر علىٰ أنه كان، ولا يزال مصدر خير، وسعادة لكل من ظفر به.

ولقد علم كل إنسان أن مقومات الحياة في هذه الدنيا من شمس، وهواء، وأرض، وماء، وزرع، وضرع، لم يُخلِقْها تعاقب الزمان، وكَرُّ الليالي والأيام!

فهل قاطع أصحاب النفوس التي تشمئز من القديم هذه المقومات الأساسية لقدمها؟ وهل تحولوا ساعة عن التعامل معها؟

والعقوبات المقدرة في الشريعة إنما هي عقوبات علىٰ جرائم ثابتة لا يتبدل وجه المفسدة فيها مهما اختلفت الأزمان والأماكن وتطورت الحياة والنظم ولهذا فإنها لا تزال صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان.

٤- أن هذه الشبهة جاءت من قياس العقوبات الشرعية علىٰ العقوبات الوضعية التي تتطور مع الزمن ويحصل فيها التغيير والتبديل بين الحين والحين تلافيًا لما فيها من الأخطاء وتحقيقًا لما هو أجدىٰ وأكمل.

وما دامت القوانين تلغىٰ أو تعدل فلم لا نفعل مثل ذلك في العقوبات الشرعية؟

وهذه نظرة خاطئة إلىٰ الشريعة الإسلامية ومكمن الخطأ فيها قياس شريعة الله - عَزَّوَجَلَّ - العادلة المحكمة علىٰ الاجتهادات البشرية القاصرة التي تتأثر بما حولها من مؤثرات شخصية أو اجتماعية أو بيئية أو غيرها.

ولو سلمنا جدلًا: أنه ينبغي مسايرة التشريع للعصر فما مقياس ذلك؟

إن كان يرجع إلىٰ انتشار الفساد وكثرة الإجرام وتفشي الظلم والعدوان فإن العقوبات في هذا الزمن يجب أن تزيد قسوة وشدة وما كان يصلح لأولئك الأعراب البسطاء ذوي الإمكانات المحدودة فإنه لا يصلح لمجرمي العصر حيث الإجرام المنظَّم وتوظيف التقنية

الحديثة لخدمة محترفي الإجرام، والساعين في الأرض بالفساد والظلم.

وإن كان المقياس هو التقدم العلمي والتقني والتطور الصناعي والمدني فإن الذي سن هذه العقوبات الشرعية هو الذي منح البشرية ما وصلت إليه من العلم والتقدم فلا يمكن أن تكون هذه العقول المخلوقة أعلم من خالقها وأكثر منه إدراكًا لمصالح البشرية وأسباب سعادتها وأمنها!!

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [سورة الإسراء:٨٥].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلۡ ءَأَنتُمۡ أَعۡلَمُ أَمِ ٱللَّهُۗ﴾ [سورة البقرة:١٤٠].

وإن كان المقياس ضعف النفوس ورخاوتها والرغبة في إطلاق العنان لها للتمادي في الظلم والإجرام من غير رادع ولا زاجر فليس هذا بمقياس.

٥- أن تحقيق هذه العقوبات الشرعية للأمن وحمايتها لمصالح الناس ومكافحتها للجرائم علىٰ مدىٰ القرون الماضية التي طبقت فيها مع اختلاف البيئات والثقافات والأجناس دليل علىٰ أنها تشريع من حكيم خبير وأنه لا يمكن أن يقوم غيرها مقامها ولا أن يحقق الثمرة التي تتحقق من خلا لها.

الشبهة الثانية:

أن العقوبات الشرعية تتسم بالقسوة والهمجية التي تبعث علىٰ الاشمئزاز، ولا تتناسب وروح هذا العصر وإنسانيته وحمايته لحقوق الإنسان وكرامته.

دحض هذه الشبهة:

وهذه شبهة داحضة من وجوه:

أولًا: أن العقوبات ليست مكافأة علىٰ عمل مبرور وإنما هي جزاء مقرر علىٰ ارتكاب جريمة يقصد به الإيلام والردع.

وإذا لم تكن العقوبة مؤلمة فليس لتطبيقها أي أثر في الزجر والردع.

حتىٰ تأديب الرجل ولده لا بد أن يكون فيه شيء من الإيلام والقسوة ليتأتىٰ تأديبه وإصلاحه. وقديمًا قال الشاعر الحكيم:

فقسا ليزدجروا ومن يك حازما ... فليقس أحيانًا على من يرحم

ولا شك أن الإنسان يتمنىٰ ألا توجد في المجتمع جريمة أبدًا حتىٰ لا توجد عقوبات أصلًا بحيث يفهم كل فرد ما له فيقتصر عليه وما عليه فيؤديه عن طواعية واختيار. ولكن هذا حلم لا يمكن أن يتحقق ورغبة خيالية تصطدم بالواقع المعاش.

فهناك نفوس جاهلة حمقاء لا تلتزم بما لها وما عليها ونفوس شريرة ظالمة قد تأصَّل فيها الإجرام والإفساد وسعت للإضرار بالآخرين وبخسهم حقوقهم.

والحياة لا يمكن أن تستقيم وتنتظم إلا بالالتزام، واحترام حقوق الآخرين وعدم المضارة بهم فمن خرج عن هذا الالتزام وسعىٰ للإضرار بنفسه وبغيره كان ردعه واجبًا عقلًا وشرعًا ولا ردع إلا بقسوة وإيلام واسم العقوبة مشتق من العقاب ولا يكون العقاب عقابًا إذا كان موسومًا بالرخاوة والضعف.

فعنصر القسوة إذًا يمثل الركن الأساسي لمعنىٰ العقوبة فلو فقدت القسوة فقدت معها العقوبة بدون شك.

ولكن ما هي الدرجة التي يجب أن تقف عندها قسوة العقوبة علىٰ جريمة ما؟

إن الذي يحدد هذه الدرجة هو تصور مدىٰ خطورة الجريمة التي استلزمتها أي أن القسوة يجب أن تكون ملائمة للجريمة فتزيد بزيادة خطورتها وشدة آثارها وتنقص بنقص ذلك.



وهذه الحقيقة محل وفاق عند جميع المشتغلين بالتشريع والتقنين مهما اختلفوا في تحليل فلسفة العقاب وإن اختلاف القوانين العقابية الوضعية أكبر شاهد علىٰ ذلك.

فإذا كان في الناس من يصف العقوبات الشرعية بقسوة زائدة علىٰ مقتضىٰ هذه القاعدة التي لا خلاف فيها فسبب ذلك أنهم يخطئون في تقويم خطورة الجرائم التي رتبت عليها هذه العقوبات دون أن يعتبروا في ذلك نظرة المشرع لها وتقويمه لخطورتها.

والعجيب أن خصوم الشريعة الإسلامية يدركون هذه الحقيقة ويفقهون هذا المعنىٰ عندما يكون البحث متعلقًا بقانون من القوانين الوضعية.

فَرُبَّ كلمة لا نرىٰ بها بأسًا يتفوه بها فرد من رعايا دولة تطبق قانونًا وضعيًا تواجهه بسببها عقوبة الإعدام.

ورب فاحشة عظمىٰ يجب مكافحتها تشيع بين رعايا تلك الدولة فلا يؤبه بها ولا يلتفت إليها بأي نقد أو استنكار!!

وليس أيسر علىٰ خصوم الشريعة الإسلامية من أن يدافعوا عن كلا المذهبين بأن كل أمة إنما تسن قوانينها حسب مبادئها وفلسفتها التي تنظر بها إلىٰ الإنسان والكون والحياة.

أفيحق لكل أمة أن تسن ما تشاء من قوانين الردع والزجر حسب نظرتها إلىٰ الكون والإنسان والحياة خطًا كانت النظرة أو صوابًا ثم لا يحق لخالق الكون والإنسان والحياة أن يشرع هو الآخر قوانين الردع والزجر بما يتفق مع مقاصد شريعته ويتسق مع نظام كونه ويحقق مصالح عباده؟!

والحكمة في تغليظ العقوبات الشرعية التي توصف بالوحشية والهمجية من قتل القاتل ورجم الزاني وقطع السارق وغيرها من العقوبات المقدرة ظاهرة جلية فإن هذه الجرائم هي أمهات المفاسد وكل واحدة منها تتضمن اعتداء علىٰ واحدة من المصالح الخمس الكبرىٰ والتي أجمعت الشرائع والعقلاء في كل زمان علىٰ وجوب حفظها وصيانتها لأنها لا يمكن أن تستقيم الحياة ة بدونها.

ولأجل هذا كان المرتكب لشيء منها جديرًا بأن تغلظ عليه العقوبة حتىٰ تكون زاجرة له ورادعة لغيره.

وها هي ذي الجرائم الكبرىٰ تعصف بكثير من ا لدول التي لا تطبق الشريعة الإسلامية مع كل ما توفر لها من إمكانيات وقدرات وتقدم مادي وتقني وأجهزة أمنية وإدارية واستخبارية.



ثانيًا: أن هؤلاء الطاعنين في هذه العقوبات قد اعتبروا مصلحة المجرم ونسوا مصلحة المجتمع وأشفقوا علىٰ الجاني وأهملوا الضحية واستكثروا العقوبة وغفلوا عن قسوة الجريمة.

ولو أنهم قرنوا العقوبة بالجريمة ولاحظوا الاثنين معًا لخرجوا موقنين بالعدالة في العقوبات الشرعية ومساواتها لجرائمها.

فإذا استحضرنا مثلا فعل السارق وهو يسير في جنح الظلام متخفيًا ينقب الجدار ويكسر القفل ويشهر السلاح ويروع الآمنين هاتكًا حرمة البيوت وعازمًا علىٰ قتل من يقاومه وكثيرًا ما تقع جريمة القتل كوسيلة يتذرع بها السارق إلىٰ إتمام سرقته أو الفرار من تبعاتها فيقتل من غير تمييز.

وإذا تصورنا حالة النساء والأطفال في البيت وهم يستيقظون ويفتحون أعينهم علىٰ وجه السارق المرعب الشرس وهو شاهر سلاحه يهدد من يواجهه وتصورنا ما يحدثه فعل السارق من قلق عند الناس جميعًا وتعطيل لحركتها وبث للرعب في نفوسهم وإذهاب لطاقاتهم في حماية أموالهم وتأمينها بالمغاليق والأقفال لأن السارق

يبغي المال وهو موجود عندهم جميعًا فهم معرضون لإجرامهم دون تمييز.

لو تصورنا هذا أو بعضه مما يحدثه فعل السارق ثم قارناه بقطع يده الآثمة الظالمة لما قلنا عن عقوبته إنها قاسية ظالمة.

وهكذا الشأن في بقية العقوبات علينا أن نستحضر جرائمها وما فيها من أخطار وأضرار وظلم واعتداء حتىٰ نستيقن أن الله تعالىٰ قد شرع لكل جريمة ما يناسبها وجعل الجزاء من جنس العمل وما ربك بظلام للعبيد.

ثالثًا: أن الله تعالىٰ أراد للناس أن يعيشوا آمنين مطمئنين ولن يتيسر لهم ذلك إلا ببتر الفاسدين وقطع دابرهم. وهذه سنة الله في خلقه.

فإن الإنسان إذا كان فيه عضو فاسد لا علاج له إلا بقطعه كله أو بعضه فلا مناص من الإقدام علىٰ ذلك. وهذا الطبيب الذي يستأصل بمبضعه المرهف هذا العضو الفاسد من جسم أخيه أليس ضربه المبضع في لحمه وقطعه الجزء الفاسد من جسمه مظهرًا من مظاهر القسوة؟!



ولكنها قسوة هي عين الحكمة والرحمة والمصلحة وبخاصة إذا قيست بما يترتب علىٰ تركها من هلاك وتلف وما ينشأ عنها من آلام وأوجاع تفوق مصلحة بقائها.

والمجتمع هو الجسم كله وما الفرد الفاسد إلا عضو من أعضائه.

فهي تحفظ للمجتمع حقه ولا تضّحي به في سبيل الأفراد الخارجين عليه والعقوبة التي تحابي هؤلاء الأفراد علىٰ حساب الجماعة إنما تضيع مصلحة الفرد والجماعة معًا لأنها تؤدي إلىٰ ازدياد الجرائم واختلال الأمن وانحلال المجتمع وإذا دب الانحلال في المجتمع فقل علىٰ الأفراد وعلىٰ المجتمع العفاء.

قال عز الدين بن عبد السلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وربما كانت أسباب المصالح مفاسد فيؤمر بها أو تباح لا لكونها مفاسد بل لكونها مؤدية إلىٰ المصالح وذلك كقطع الأيدي المتآكلة حفظًا للأرواح وكالمخاطرة بالأرواح في الجهاد وكذلك العقوبات الشرعية كلها ليست مطلوبة لكونها مفاسد بل لأدائها إلىٰ المصالح المقصودة من شرعها كقطع يد السارق وقطاع الطرق وقتل الجناة ورجم الزناة وجلدهم وتغريبهم وكذلك التعزيرات كل هذه مفاسد أوجبها الشرع لتحصيل ما رتب عليها من المصالح الحقيقية.

رابعًا: أن الإسلام قبل أن يستأصل هؤلاء المجرمين، ويقرر عليهم العقوبات الرادعة قد أعذر إليهم، حيث قدم لهم من وسائل التربية والوقاية ما كان يكفي لإبعادهم عن الجريمة التي اقترفوها لو كانت لهم قلوب تعقل أو نفوس ترحم.

ثم إنه لا يطبقها أبدًا حتىٰ يضمن أن الفرد الذي ارتكب الجريمة قد ارتكبها دون مسوغ ولا شبهة اضطرار فوقوعه فيها بعد كل هذا دليل علىٰ فساده وشذوذه واستحقاقه للعقوبات الرادعة المؤلمة.

فهو مثلًا لا يقطع يد السارق إلا بعد توفر الوسائل التي تمنع من السرقة فقد عمل علىٰ توزيع الثروة توزيعًا عادلًا وجعل في أموال الأغنياء حقًا معلومًا للفقراء وأوجب النفقة علىٰ الزوج والأقارب وأمر بإكرام الضيف والإحسان إلىٰ الجار وجعل الدولة مسؤولة عن كفالة أفرادها بتوفير تمام الكفاية لهم في الحاجات الضرورية من مطعم وملبس وغيرها بحيث يعيشون حياة لائقة كريمة كما أنها تكفل أفرادها بفتح أبواب العمل الكريم لمن يستطيعه وتمكين كل قادر من أن يعمل بمقدار طاقته وتهيئة الفرص المتساوية للجميع.

وبذلك يمنع الإسلام الدوافع المعقولة للسرقة فإن وقعت بعد ذلك فإنه يتحقق من ثبوتها وانتفاء موانعها وعدم وجود شبهة تسقطها كأن يرتكبها بدافع الحاجة والاضطرار.

وهو يعترف بقوة الدافع الجنسي وعنف إلحاحه علىٰ البشر ولكنه يعمل علىٰ إشباع هذا الدافع بالطرق المشروعة: طريق الزواج فيدعو إلىٰ الزواج المبكر ويعين العاجز عن تكاليفه المادية بوسائل كثيرة من الزكاة والصدقات والنفقة وبيت المال.

كما أنه يحرص علىٰ تنظيف المجتمع من كل وسائل الإغراء والإثارة التي تؤجج الغريزة وتحك كوامن الشهوة.

كما أنه يأمر بغض البصر وحفظ الفرج والاستعفاف ومجاهدة النفس والتسامي بها.

ويحرص كذلك علىٰ شغل أوقات الفراغ واستنفاد الطاقة الحيوية الفائضة بالتقرب إلىٰ الله والمسارعة إلىٰ الخير وفعل كل ما من شأنه أن يحقق لصاحبه النفع في الدنيا والآخرة.

وبذلك كله يمنع الدوافع التي تسوغ الجريمة.

ثم إذا وقعت فإنه يحتاط احتياطًا شديدًا في إثباتها فلا يقيمها إلا علىٰ من أقر بها إقرارًا صريحًا أربع مرات وطلب تطهيره بالحد ولم يتراجع

عن إقراره حتىٰ تنفيذ الحد عليه أو يكون قد تبجح بارتكابها حتىٰ ليراه أربعة شهود وهو علىٰ هذه الحال.

وهكذا شأن الإسلام في بقية العقوبات يعمل علىٰ وقاية المجتمع أولًا من دوافع الجريمة ثم يدرأ الحدود بالشبهات زيادة في الاحتياط.

فليست العقوبة هي الوسيلة الأولىٰ أو الوحيدة للإصلاح والتقويم ولكن حين يأتي دورها في التطبيق فإنها تمثل مواجهة حاسمة للظاهرة الإجرامية.

فهل يبقىٰ بعد ذلك مجال للطعن في عدالة هذه العقوبات ومناسبتها؟!

خامسًا: أن الغاية الكبرىٰ من هذه العقوبات هو التخويف والردع الذي يمنع وقوعها ابتداء ولا يحوج إلىٰ اللجوء إليها إلا في أضيق الحدود.

فإن هؤلاء الذين يشنعون بهذه العقوبات يتصورون خطًا أنها كالعقوبات الوضعية ستطبق كل يوم وعلىٰ أعداد غفيرة من الناس فيتصورون في المجتمع الإسلامي مجزرة هائلة: هذا يجلد وهذا يقطع وهذا يرجم ولكن الواقع أن هذه العقوبات الرادعة لا تكاد تنفذ إلا في نطاق محدود وعلىٰ أعداد يسيرة غارقة في الفساد ومتأصلة في الشر والإفساد وفي إيذاء الأمة وزعزعة أمنها واستقرارها.



وللدكتور محمد سعيد البوطي كلام قيم في هذا المعنىٰ أنقله مع طوله حيث يقول: إن ادعاء القسوة والشدة في حدود الشريعة الإسلامية مظهر من مظاهر السطحية في فهمها بل الجهل العجيب بطبيعتها وأنظمتها وقيودها.

وإن كل دارس للشريعة الإسلامية يدرك أن ما قد يبدو في حدودها من القسوة لا يعدو أن يكون قسوة تلويح وتهديد فهو أسلوب تربوي وقائي أكثر من أن يكون عملًا انتقاميًا أو علاجًا بعد الوقوع وهي بهذا تنطلق من أدق الأسس التربوية السليمة للمجتمع.

وتبرز هذه الحقيقة إذا لاحظنا الأمور التالية:

أولًا: لقد أعلنت الشريعة الإسلامية أن عقوبة الزاني المحصن هي الرجم وهو إعلان مخيف وتلويح بسلاح رهيب ولا شك ولكنها شرطت لوقوع هذه العقوبة شرطين: الاعتراف القاطع الصريح أو شهادة أربعة شهود برؤية الفعل علىٰ حقيقته.

فأما الإقرار فشيء نادر لا يقام عليه أي اعتبار وعندما يقع هذا الشيء النادر فإن علىٰ القاضي أن يبادر فيقطع سبيل الإقرار علىٰ الزاني قبل أن يتفوه بالاعتراف القاطع الصريح وأن ينصحه بالتوبة والستر وكلنا يذكر هدي رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في ذلك.

وأما الشهادة: فإن علينا أن نلاحظ أن ثلاثة أرباع الشهادة التامة فبها تنقلب ردعًا للشاهد وزجرًا له عن التفوه بالشهادة كي يظل المتهم في حماية من الستر ونجوة من العقاب.

وحسبك أن تعلم أن عدد الشهود ما لم يتكاملوا أربعة يعدون آثمين متلبسين بجريمة القذف وتغدو شهاداتهم سببًا لإنزال العقوبة عليهم بدلًا من أن تكون موجبة لأخذ المتهم بجريمة الزنا.

فإذا ما تكامل الشهود أربعة فإن العقوبة تتحول عندئذ إلىٰ المشهود عليه حيث يستحق عقوبة الزنا... فإنه لم يقترف جريمته هذه بحيث رآه متلبسًا بها أربعة من الرجال الثقات العدول إلا وهو مستعلن بعمله في الناس مستهين بكرامة الأمة وسمعة المجتمع وتصرف من هذا القبيل من شأنه أن ينشر وباء الفاحشة فيه كما تنتشر النار في الهشيم.

لا جرم أن فاحشة ترتكب بهذا الشكل تستدعي عقوبة صارمة تحقق الغاية المرجوة منها وهي العبرة والردع.

ثانيًا: لقد أعلنت الشريعة الإسلامية أن الحدود تدرأ بالشبهات هي قاعدة شرعية كبرىٰ أجمع علىٰ الأخذ بها جماهير الأئمة والفقهاء.

ومعنىٰ القاعدة: أنَّ أي احتمال لعدم تكامل شروط إقامة الحد يطوف بالمتهم أو بالظرف الذي تمت فيه الجريمة يسقط الحد ويلغي



ثبوته. وعلىٰ الحاكم أن يستعيض عنه بما يراه من أنواع العقوبات التعزيرية الأخرىٰ.

وإننا لنتأمل فنجد أن هذه الاحتمالات كثيرة متنوعة لا تكاد تتناهىٰ وننظر فنجد لها التطبيقات الكثيرة والمختلفة في عهد الصحابة والتابعين كما نجد لها التطبيقات المتنوعة في تخريجات الفقهاء وفتاواهم.

فإذا ما ألغي الحد لشبهة فإن الجاني لا يؤخذ عندئذ إلا بمسؤوليتين اثنتين:

أولاهما: التسوية الحقوقية إذا كانت الجناية مما يستلزم ذلك كالسرقة وقطع الطريق حيث يجب أن يغرم السارق ما قد سرقه.. وهو خطاب وضعي يواجه به حتىٰ من لم يكن أهلًا للتكليف.

الثانية: عقوبة التعزير ويتخير الحاكم نوعها وكيفتها وكميتها حسب ما تقتضيه المصلحة ويحقق الغاية من شرعية العقوبات.

فتلك هي قصة القسوة التي ينعت بها بعض الناس حدود الشريعة الإسلامية وإنه لنعت ظالم باطل يندفع إليه من لا يريد لهذه الأمة أن ترقىٰ إلىٰ شيء من الالتزام بمنهج الفضيلة والخلق الإنساني القويم

ويشفق علىٰ وباء الإباحية الذي تسفيه علينا رياح الغرب والشرق أن ينقطع سيله أو تسكن ريحه.

وإنه لشيء مثير للعجب حقًا أن يضخم أناس من مظهر هذه القسوة الخيالية التي عرفنا حقيقتها في غيبوبة من التأمل العقلي ثم لا يلتفتوا بأي نظرة إلىٰ النتائج الإنسانية الحميدة التي تنبسط في ساحة المجتمع كله لدىٰ اتخاذ قرار جاد بتطبيق هذه الحدود.

وأعجب من هذا أن يعبروا عن مشاعر الرحمة في نفوسهم بصدد ما يتخيلوه من قسوة الحدود ثم لا يستشعروا أي رحمة بالمجتمعات التي تشيع فيها القرصنة وينتشر فيها الإجرام وتزهق فيها الأرواح رخيصة طمعًا في تمزيق عرض أو الوصول إلىٰ مال!

ولكم سمعنا وقرأنا قصص أسرٍ طاف بها الموت في جوف الليالي خنقًا أو تذبيحًا ابتغاء اقتناص ثروة من المال!!

كل هذه الشراسة المتوحشة لا تحرك قلوب أولئك الذين يمثلون الرحمة والرحماء حتىٰ إذا ما أقبلت الشريعة الإسلامية تلوح بعصا التأديب التي لا بديل عنها لتقي المجتمع من هذه الفوضىٰ والوحشية المرعبة وتغرس في مكانهما الأمن والنظام والرحمة استشعروا القسوة فجأة وتذكروا الرحمة علىٰ حين غرة. أهـ

الشبهة الثالثة:

أن العقوبات الشرعية تهمل شخصية المجرم وتأثير البيئة فيه، فهي لا تتفق مع النظرية الحديثة في تحليل نفسية المجرم وأنه مريض النفس منحرف المزاج متأثر بما حوله بل هو ضحية من ضحايا المجتمع والذي يعد مشتركًا معه لسبب أو لآخر فيما أقدم عليه فكان من العدالة أن يتقاسم معه المسؤولية وأن يعمل علىٰ علاجه لا عقابه.

دحض الشبهة:

وهذه شبهة أيضًا داحضة من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أن الظروف المحيطة بالفرد ذات أثر بعيد في تكوينه والعقد النفسية والأمراض العصبية تدفع أحيانًا إلىٰ الجريمة ولكن الإنسان مع ذلك ليس كائنًا سلبيًا بحتًا بإزاء هذه الظروف.

إن عيب المحللين النفسين أنهم بطبيعة عملهم ينظرون إلىٰ الطاقة المحركة في الإنسان وإلىٰ الغرائز الكامنة في ذاته والتي تدفعه إلىٰ إشباعها والاستجابة لها ولكنهم لا ينظرون إلىٰ الطاقة الضابطة له وإلىٰ قدراته العقلية التي كان من المفترض أن تعقله عن الإقدام علىٰ ارتكاب الجريمة والاستجابة المطلقة لهذه الغرائز الدافعة.

إنهم كما قال البعض ينظرون إلىٰ الطاقة المحركة إلىٰ (الدينامو)، ولا ينظرون إلىٰ الطاقة الضابطة إلىٰ (الفرامل) مع أنها جزء أصيل من كيان النفس البشرية غير مفروض عليها من الخارج إن الطاقة التي تجعل الطفل يضبط إفرازاته فلا يتبول في فراشه بعد سنٍّ معينة حتىٰ لو لم يدر به أحد لهي ذاتها أو شبيهة بها الطاقة التي تضبط انفعالاته وتصرفاته فلا ينساق دائمًا وراء الشهوات الجامحة أو وراء النزوة الطارئة.

ولأجل هذا أسقط الإسلام الحدود والقصاص عن الصبيان والمجانين فلا تقام إلا علىٰ من كان بالغًا عاقلًا.

فما دام المجرم بالغًا عاقلًا مختارًا فإن أحواله النفسية وبيئته وثقافته لا تصلح مسوغًا لارتكاب الجرائم والاعتداء علىٰ الآخرين.

كما أن هذه الأمور عائمة لا تقوم علىٰ أساس متين ولا يضبطها ضابط معين ولا حدود تنتهي إليها مما يؤدي إلىٰ إفلات المجرمين من العقاب الرادع ومن ثم كثرة الجرائم وانتشار الفوضىٰ وزعزعة الأمن والاستقرار.

قال الشيخ أحمد محمد شاكر: إن بعض النظريات الحديثة ترفِّه عن المجرم حتىٰ يظن أنَّه موضع إكرام بما جنىٰ وتدَّعي أن القصد من



العقاب التربية والتأديب فقط وأنه لا يجوز أن يقصد به إلىٰ الانتقام وتزعم أن الواجب درس نفسية (الجاني) فتلتمس له المعاذير من ظروفه الخاصة وظروف الجريمة ومن نشأته وتربيته ومن صحته ومرضه وما يعتمل في جوانحه من عواطف وشهوات وما يحيط به من مغريات أو موبقات إلىٰ آخر ما هناك... ونسي قائلوها أن يدرِّسوا (المجني عليه) هذا الدرس الطريف ليروا أي ذنب اجترح حتىٰ يكون مهددًا في سربه معتدىٰ عليه في مأمنه من حيث لا يشعر!!

ولم يفكروا أي الفريقين أحق بالرعاية: أمن جعلته ظروفه ونشأته ونفسيته وما إلىٰ ذلك هادئًا مطمئنًا لا ينزع إلىٰ الشر فكان مجنيًا عليه أمن كان علىٰ الضد من ذلك فكان جانيًا؟!

إن الله خلق الخلق وهو أعلم بهم وهو يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ويعلم ما يصلح الفرد وما يصلح الأمة وقد شرع الحدود في القرآن زجرًا ونكالًا بكلام عربي واضح لا يحتمل التأويل.

الوجه الثاني: أن الشريعة الإسلامية إذ ترسم أحكامها لمعاقبة الجانحين والمجرمين لا تنطلق في ذلك من حصر المسؤولية فيهم وتحميلهم وحدهم عاقبة ما أقدموا عليه بل هي تجعل المجتمع

مسؤولًا في بعض الحالات عن هذه الجرائم التي ارتكبوها وقاعدة درء الحدود بالشبهات أبلغ تجسيد لهذه الحقيقة وأوضح برهان عليها.

الوجه الثالث: أن رغبة المعترضين في جعل العقاب كالعلاج للمريض متحققة في العقوبات الشرعية التي هي مبنية علىٰ أساس الرحمة بالمجرم والمجتمع.

ولكن هؤلاء فاتهم أن العلاج لا يشترط فيه أن يكون لذيذًا تشتهيه النفس فقد يكون كريهًا مرًا وقد يتضمن إسالة الدماء وقطع الأعضاء وهو في جميع هذه الصور يبقىٰ علاجًا موصوفًا بالرحمة في حق المريض خاليًا من الانتقام منه.

كما فات هؤلاء أن العقوبات شرعت لوقاية المجتمع وتطهيره من جراثيم الأمراض والأعضاء الفاسدة التي سرت فيها الأمراض المزمنة والمعدية وغفلوا أو نسوا أن التغاضي عن هذه الأعضاء الفاسدة والتسامح معها رغبة في صلاحها وصحتها سينتج عنه تفاقم المرض واستفحاله وانتشاره في سائر الجسد فلم يصح العضو ولم يسلم الجسم.

وهذا هو الشأن في العقوبات، فقد شُرعت لتكون علاجًا لمن لا يجدي معهم علاج الوعظ والتذكير والإنذار.



ثانيًا: الشبهات الخاصة:

الشبهة الأولى: حول حد الزنا:

يقولون: إن الزنا برضا الطرفين حرية شخصية وإقامة الحد في هذه الحالة مصادرة لهذه الحرية التي يجب أن تصان كما أن حد الزنا فيه إهدار لآدمية المجرم وإيذاء له لم يعد مقبولًا في العصر الحديث.

دحض هذه الشبهة:

أما الاحتجاج بالحرية الشخصية إذا وقع الزنا برضا الطرفين فإنه قول متهافت مردود لأن الإنسان ليس حرًا في فعل ما يضره أو يضر غيره فله مطلق الحرية إلا فيما يعود عليه أو علىٰ غيره بالضرر.

وقد ثبت بالشرع والعقل والحس أن الزنا شر سبيل وأن له أضرارًا كثيرة علىٰ الزانيين وعلىٰ أسرتيهما وعلىٰ مجتمعهما.

وعليه فإن وقوع الزنا بالتراضي لا يبيح الزنا ولا يزيل أضراره وآثاره السيئة فوجب معاقبة فاعله والأخذ علىٰ يده.

وأما القول بقسوة هذه العقوبة وإهدارها لآدمية الزاني بجلده أو رجمه فالجواب عنه: أن الزاني هو الذي أهان نفسه وعرضها للإذلال والإهدار فإنه لو لم يفعل هذه الفاحشة المنكرة لبقي محترمًا موفور الكرامة حرمته مصونة ونفسه معصومة.

وأما اتهام هذه العقوبة بالقسوة والشدة فقد تقدم الجواب عنه قريبًا.

الشبهة الثانية: حول حد الردة:

قالوا: إن هذه العقوبة القاسية مصادمة لمبدأ عدم الإكراه في الدين والذي قرره الله في أكثر من آية في كتابه كقوله تعالىٰ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [سورة البقرة:٢٥٦].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [سورة يونس:٩٩].

وهي كذلك مصادمة للحرية الشخصية في اختيار الدين الذي يراه الإنسان كما أنها سبب لانتشار النفاق في صفوف المسلمين.

دحض هذه الشبهة:

أما قولهم: إن حد الردة مصادم لما قرره القرآن من مبدأ عدم الإكراه في الدين.

فإنه غير صحيح لأن الإكراه المنفي في الآيتين إنما هو الإكراه علىٰ الدخول في الإسلام ابتداءً فالإسلام يريد ممن يدخل فيه أن يدخله عن قناعة ورغبة واختيار وإدراك لحقائقه وميزاته وأنه الدين الذي ارتضاه الله لعباده وجعله مهيمنًا علىٰ الأديان كلها ولن يقبل من أحد دينًا سواه.



فإذا دخل فيه كذلك فليس له من بعد أن ينكص عنه ويشتري الضلالة بالهدىٰ ويستبدل الذي هو أدنىٰ بالذي هو خير إذ ماذا بعد الحق إلا الظلال.

وإن القلب الذي تذوق حلاوة الإيمان وعاش في ظلاله الوارفة لا يمكن أن يرتد عنه وينكص علىٰ عقبيه إلا إذا غلب عليه هواه وفسد فسادًا لا يرجىٰ له بعده صلاح أبدًا.

ومن كان هذا حاله فجدير به أن يقتل ويستأصل.

وأما قولهم: أنها مصادمة للحرية الشخصية في التدين بما يراه الإنسان فالجواب عنه من وجهين:

الوجه الأول: أن الحرية الشخصية مقيدة كما سبق بعدم الإضرار بالنفس أو بالغير والردة تُلحق بصاحبها وبالمجتمع المسلم أشد الضرر وأبلغه.

فبالردة يحبط عمل المرتد ويخسر الدنيا والآخرة وبها يحصل العدوان علىٰ الدين والطعن في عقيدة الأمة ونظامها الذي تقوم عليه جميع شؤونها.

الوجه الثاني: أن عقوبة الردة لا تتنافىٰ مع الحرية الشخصية في اختيار العقيدة التي يرتضيها لأن حرية العقيدة توجب أن يكون الإنسان مؤمنًا بما يقول ويفعل وبأن يكون له منطق سليم في انتقاله من عقيدة إلىٰ أخرىٰ وإعلانه ذلك أمام الناس.

ومن أين يكون المنطق والعقل السليم لمن يخرج من ديانة التوحيد إلىٰ الوثنية؟ ومن ذا الذي يخرج من دين كل ما فيه موافق للفطرة والعقل المستقيم إلىٰ دين مناقض للعدل والمصلحة ولا يستطيع العقل تسويغ ما فيه؟

لا يفعل ذلك أحد وهو ذو حرية فكرية حقيقية إنما يخرج من هذا الدين إتباعا للهوىٰ أو جنوحًا إلىٰ المادة يطلبها، أو كيدًا للإسلام وطعنًا فيه فإذا حارب الإسلام اتخاذ الأديان هزوًا ولعبًا وتضليلًا وعبثًا فإنما يفعل ذلك لحماية الفكر والرأي من هؤلاء العابثين والمخربين. وليست الحرية في أي باب من أبوابها انطلاقًا عابثًا لا يعرف حدودًا أو حقوقًا إنما هي اختبار مبنىٰ علىٰ حسن الإدراك وتبين الحقائق.



وأما قولهم: إن عقوبة الردة تؤدي إلىٰ انتشار النفاق في صفوف المسلمين لأن المرتد إذا علم أنه سيقتل أخفىٰ علىٰ الناس كفره وأظهر ما ليس في قلبه.

والحقيقة غير هذا فإن عقوبة المرتد من أكبر العوامل المانعة من النفاق ذلك أن من يكثر منه الارتداد هم الدخلاء علىٰ الإسلام لهوىٰ أو طمع دنيوي أو رغبة في التجسس علىٰ المسلمين وكشف عوراتهم من الداخل فهم لم يدخلوه عن رغبة واقتناع وإنما دخلوه لتحقيق حاجة في نفوسهم فهم منافقون منذ دخولهم فيه عازمون علىٰ الارتداد عنه عند قضاء حاجتهم.

فإذا علموا أن الموت ينتظرهم إذا ارتدوا امتنعوا من الدخول في الإسلام ابتداء وبهذا ندرك أن في عقوبة الردة قطعًا لرقاب المنافقين وليس فيها زيادة لعددهم.

الشبهة الثالثة: حول السرقة والحرابة:

قالوا: إن العقوبة بتقطيع الأطراف فيها إضرار بالمجتمع وذلك بإشاعة البطالة فيه وتعطيل بعض الطاقات البشرية التي كانت تسهم في العمل والإنتاج وتكثر المشوهين والمقطعين الذي أصبحوا عالة علىٰ

المجتمع بسبب عجزهم عن الكسب والإنفاق فيجب أن يستعاض عن العقوبة بالحبس مع التربية والتوجيه.

دحض هذه الشبهة:

هكذا يزعمون!!

وهو زعم ينقصه الإنصاف والنظر الصحيح بل هو مغالطة صريحة وقلب للحقائق.

ذلك أن ترك السرَّاق والمحاربين دون عقوبة رادعة يجعلهم يعيثون في الأرض فسادًا ويهددون أمن المجتمع ويهتكون الحرمات ويقطعون علىٰ الناس سبل العيش والكسب ويعطلون مصالحهم ويخيفونهم في مأمنهم ويفجعون النساء والأطفال في مساكنهم ويسرقون جهود الآخرين ويستبيحون أموالهم بغير حق.

كما أن ذلك يدعوهم إلىٰ البطالة والقعود عن العمل والكسب المشروع لأنهم يستطيعون تحصيل ما يريدون عن طريق السرقة وقطع الطريق.

كما أن العاملين المجتهدين في تحصيل الأموال بالسبل المشروعة سينقبضون عن العمل وينتظمون في سلك الكسالىٰ العاطلين ما دامت

أموالهم مهددة بالاستلاب والضياع فتتعطل الأعمال وتفسد الأحوال ويقعد الناس عن التكسب وجمع المال.

ومعنىٰ ذلك أن السارق لا يسرق المال فقط وإنما يسرق معه أمن المجتمع واستقراره وطمأنينته فكان في التساهل مع هؤلاء السراق خراب العمران وشل قدرات الإنسان واستنفاد طاقته ووقته وجهده في حفظ ماله وحمايته.

كما أن السرقة تتبعها في الغالب أقسىٰ الجرائم المباشرة من القتل والجرح وانتهاك الأعراض وهتك حرمات البيوت وغيرها وإن السُرَّاق يتسلحون دائمًا خشية الظفر بهم فيدافعون عن أنفسهم أو لقتل وجرح من يقف في طريقهم ويحول بينهم وبين تحقيق مرادهم أو يخشون منه أن يكشفهم ويعلن عنهم ولا يكاد أن يمر يوم في المدن الكبرىٰ من غير ارتكاب جريمة قتل لأجل السرقة.

وقد سبق الكلام مفصلًا عن هذه الأضرار وغيرها حين الكلام علىٰ الحكمة من مشروعية حد السرقة وحد الحرابة.

فقطع طرف واحد كما أنه تنكيل بالمجرم وزجر له فإنه يؤدي إلىٰ زجر الجناة من أمثاله وحفظ مئات الأرواح وآلاف الأطراف سليمة طاهرة عاملة منتجة.

وأما دعوتهم إلىٰ الاستعاضة عن القطع بالحبس كما هو الحال في القوانين الوضعية فقد شهد واقع الدول التي تطبق عقوبة الحبس علىٰ إخفاق هذه العقوبة في ردع المجرمين واستصلاحهم.

وإن الطواف علىٰ السجون وعد نزلائها يرينا أنهم في ازدياد دائم وتفاقم مستمر فما ردعت السجون عن الجريمة إلا قليلًا بل أصبح السجن مدرسة يتعلم فيها المجرمون كثيرًا من فنون السرقة وأساليبها الخفية ثم يخرجون بعد ذلك أكثر خطورة وخبرة وإقدامًا فصار السجن محضنًا للإفساد وتلقين أساليب الإجرام وكسب متعاونين جدد من حدثاء العهد بالجريمة بل لقد جعلوا من السجن ساحة ممهدة لرسم الخطط وتقاسم المهمات يشاركهم أخوان لهم في الإجرام خارج القضبان.

أضف إلىٰ ذلك ما يخلق لديهم السجن من شعور بالعداء ورغبة في الانتقام للنفس وإثبات الذات.

كما أن السجن يؤدي إلىٰ تحطيم الطاقات القادرة علىٰ العمل وقتل الشعور بالمسؤولية في نفس المجرم تجاه ذاته وأسرته ويحبب إليه القعود والكسل حيث ينعم بتوفير وسائل الراحة والترفيه له وتقديم الغذاء والكساء والدواء له مجانًا طيلة بقائه في السجن.



ولربما رغب في البقاء في السجن طلبًا لذلك الذي لا يحصله خارج السجن وقد يعاود الجريمة بعد خروجه منه من أجل العودة إليه والتنعم بما فيه وضمان لقمة العيش بين جدرانه.

هذا فضلًا عما تخسره الدولة في الإنفاق علىٰ هؤلاء المساجين وحراستهم والقيام عليهم وما تخسره من تضييع جهودهم وهدر طاقاتهم وحبسهم عن العمل والكسب.

وفضلًا عما ينتج من سجنهم من عزلهم عن بيوتهم وزوجاتهم وأولادهم وتعريضهم للحاجة والضياع.

أضف إلىٰ ذلك كله أن حبس المساجين عن مزاولة نشاطهم وحرمانهم من الإتصال بزوجاتهم وجمعهم في مكان واحد قد لا تتوفر فيه المواصفات الصحية الكاملة في أغلب الأحيان سبب مباشرة لانخفاض المستوىٰ الصحي والأخلاقي بينهم وانتشار كثير من الأمراض فيهم وانتقال العدوىٰ من بعضهم لبعض.

هذه بعض عيوب العقوبة بالحبس والتي ينادون بتطبيقها بدلًا عن العقوبة الشرعية.

والفرق الأساسي بين هذه العقوبة الوضعية وبين العقوبة الشرعية وسبب نجاح هذه دون تلك: هو أن العقوبة الشرعية قد وضعت علىٰ أساس من طبيعة الإنسان وعلم بما يزجره ويردعه.

فإن السارق حينما يفكر في السرقة إنما يريد منها تكثير ماله وزيادة كسبه بكسب غيره فهو يستصغر ما يكسبه عن طريق الحلال ويريد أن ينميه من طريق الحرام وسرقة جهود الآخرين وثمرة أتعابهم.

وهو يفعل ذلك ليزيد من قدرته علىٰ الإنفاق أو الظهور أو ليرتاح من عناء الكد والعمل فهذا هو الدافع الذي يدفعه إلىٰ السرقة.

وقد حاربت الشريعة هذا الدافع في نفس الإنسان بتقرير عقوبة القطع لأن قطع اليد أو الرجل يؤدي إلىٰ نقص الكسب إذ اليد والرجل كلاهما أداة عمل أيًا كان ونقص الكسب يؤدي إلىٰ نقص الثراء وهذا يؤدي إلىٰ نقص القدرة علىٰ الإنفاق وعلىٰ الظهور ويدعو إلىٰ شدة الكدح وكثرة العمل والتخوف الشديد علىٰ المستقبل.

كما أن قطع يده أو رجله فيها فضح له وتشهير به وقطع للثقة فيه بخلاف ما كان يقصده بسرقته من الظهور والتباهي.



فالشريعة الإسلامية بتقريرها عقوبة القطع دفعت العوامل النفسية التي تدعو لارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف عن ارتكابها فإذا تغلبت العوامل النفسية الداعية وارتكب الإنسان الجريمة مرة كان في العقوبة والمرارة التي تصيبه منها ما يغلب العوامل النفسية الصارفة فلا يعود إلىٰ الجريمة مرة ثانية.

وأما عقوبة الحبس فإنها لا تخلق في نفس السارق العوامل النفسية التي تصرفه عن جريمة السرقة لأن عقوبة الحبس لا تحول بين السارق وبين العمل والكسب إلا مدة الحبس وما حاجته إلىٰ الكسب في المحبس وهو ملبَّىٰ الطلبات مكفي الحاجات؟ فإذا خرج من محبسه استطاع أن يعمل وأن يكسب وكان لديه أوسع الفرص لأن يزيد من كسبه وينمي ثروته من طريق الحلال والحرام علىٰ السوء لأنه لم يخسر شيئًا يحد من كسبه ويفقده ثقة الناس به.

ولكنه إذا قطعت يده نقصت قدرته علىٰ الكسب نقصًا كبيرًا ولن يستطيع أن يخدع الناس ويحملهم علىٰ الثقة به والتعاون معه وهو يحمل أثر الجريمة في جسمه وتعلن يده المقطوعة عن سوابقه فالخاتمة التي لا يخطئها الحساب أن جانب الخسارة مقطوع به إذا كانت العقوبة القطع وجانب الربح مرجح إذا كانت العقوبة الحبس

وفي طبيعة الناس كلهم لا السارق وحده أن لا يتأخروا عن عمل يرجح فيه جانب المنفعة وأن لا يُقدموا علىٰ عمل تتحقق فيه الخسارة.

كما أن عقوبة السجن فيها إخفاء للجريمة وستر علىٰ المجرم فتنسي جريمته ويخرج من السجن وكأنه لم يقترف ذنبًا ولم يرتكب جرمًا أما تطبيق الحد الشرعي فإنه بمثابة إعلان بالخط العريض يحمله المجرم حيثما كان معلنًا دناءته وخسته وقبح فعله وسوء عاقبته فيرتدع بذلك كل من رآه أو سمع به فتنقطع جذور البلاء وينقمع المجرمون وأهل المطامع والأهواء.

ذلك هو الأساس التي قامت عليه عقوبة السرقة في الشريعة الإسلامية وهو السر في نجاح هذه العقوبة في الحد من السرقة أو القضاء عليها في البلاد التي طبقت فيها قديمًا وحديثًا.

لقد كانت الجزيرة العربية قبل تحكيم الشريعة فيها من أسوأ بلاد العالم أمنًا فكان المسافر إليها وكذلك المقيم فيها لا يأمن علىٰ نفسه وماله وعياله ساعة من ليل أو نهار بالرغم مما له من قوة وما له من عدة وكان كثير من السكان لصوصًا وقطاع طرق ديدنهم السلب والنهب والغارات والثارات.



فلما طبقت الحدود أصبحت الجزيرة العربية خير بلاد العالم كله أمنًا واستقرارًا يأمن فيها المسافر والمقيم حتىٰ إنه لتترك الأموال علىٰ الطرقات دون حراسة فلا تجد من يسرقها أو يزيلها من مكانها علىٰ الطريق وتترك المتاجر مفتوحة أوقات الصلاة مدة غير قليلة والمعروضات في متناول اليد فلا يمسها أحد ويأخذ أصحاب الأموال ودائعهم من البنوك مهما كثرت غير متحرجين أو خائفين فيذهبون بها إلىٰ حيث أرادوا وهم آمنون مطمئنون.

فقد أقامت هذه العقوبة الشرعية أعراب البادية الذين هم أجرأ من العقبان أقامتهم علىٰ سواء السبيل فلا تمتد يد أحد منهم إلىٰ ما ليس له ولو كان في معرض ناظريه ومتناول يديه.

وننظر في المجتمعات الغربية وغيرها من الدول التي تطبق القوانين الجاهلية ممن يرمون حد السرقة بهذه التهمة وكيف يعيش الناس هناك في فزع دائم وخوف مستمر من سطو اللصوص عليهم واعتدائهم علىٰ أموالهم وأنفسهم في الطرقات والمنازل والمصارف والمتاجر وغيرها جهارًا نهارًا يأخذون ما تصل إليه أيديهم دون خوف من رادع يردعهم أو عقوبة تنزل بهم اللهم إلا عقوبة السجن التي يجدون فيها كل ما يشتهون.

ولو أنه أقيم عليهم الحد الشرعي للسرقة لتفيأ الناس ظلال الأمن والسكينة واطمأنوا علىٰ أموالهم ومصالحهم ولما رأوا أكثر من يد أو بضعة أيد تقطع خلال عام أو أكثر.

وكونها تشوه أو تعطل هذه القلَّة القليلة من المجرمين فإن هذا هو فعلهم بأنفسهم وهو جزاء ما اقترفته أيديهم من ظلم وإجرام. وهو أمر لا بد منه لحماية أمن الجماعة وتحقيق الطمأنينة للكافة.

فهم حينما يقطعون يدًا واحدة خائنة يحفظون نفوسًا كثيرة ويصونون أيدي أمينة عاملة لا تعد ولا تحصىٰ.

ويا ليت الناس يوازنون بين عدد المشوهين والمجروحين والمقتولين الذين جنت عليها جرأة اللصوص والمجرمين وبين من يقطعون لكف عدوانهم وقطع شرهم عن أنفسهم ومجتمعاتهم حتىٰ يدركوا أن إقامة الحد الشرعي تأمين للمجتمع وتحصين لمصالح الناس وتوفير للطاقات العاملة والقوىٰ البشرية المنتجة.

وصدق الله عَزَّوَجَلَّ حيث قال: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٠].

قال الشيخ أحمد محمد شاكر مخاطبًا رجال القانون في مصر وهو يقارن بين أثر العقوبة الوضعية والشرعية لجريمة السرقة: وهذه جرائم



السرقة ليست بي حاجة أن أفصل لكم ما جنت كثرتها علىٰ الأمة وعلىٰ الأمن وها أنتم أولاء تسمعون حوادثها وفظائعها وتقرؤون من أخبارها كل يوم وترون السجون قد ملئت بأكابر المجرمين العائدين وبتلاميذهم المبتدئين الناشئين ثم كلما زادوهم سجنًا زادوا طغيانًا ولو أنهم أقاموا ما أنزل الله إليهم من ربهم وحدوا السارق بما حكم الله به عليه لكنتم تتشوفون إلىٰ أن تسمعوا خبرًا واحدًا عن سرقة ثم لو وقع لكان فاكهة يتندر الناس بها ذلك أن عقوبة الله حاسمة لا يحاول اللص معها أن يختبر ذكاءه وفنَّه.

نعم أنا أعرف أن كثيرًا منا يرون أن قطع يد السارق لا يناسب مبادئ التشريع الحديث! ولكن المسلم الصادق الإيمان لا يستطيع إلا أن يقول: ألا سحقًا لهذا التشريع الحديث!

أفندع الألوف من المجرمين يروِّعون الآمنين لا يرهبون قويًا ولا يرحمون ضعيفًا في سبيل حماية يد أو يدين تقطعان في كل عام وقد يكون ذلك في بضع أعوام؟!

وأنتم ترون أنه قد تزهق عشرات من النفوس لاختلاف علىٰ مبدأ سياسي أو لمظاهرة قد لا تضر ولا تنفع بحجة المحافظة علىٰ الأمن والنظام.

لا تظنوا أنكم ستقطعون من السارقين بقدر ما تسجنون فهاكم الأمن في الحجاز وبادية العرب وقد كان مجرموهم قساة لا يحصيهم العد وعجزت الحكومات السابقة عن تأديبهم بمثل قوانينكم فما هو أن جاءت الدولة الحاضرة واتبعت شرع الله وأقامت حدوده حتىٰ استتب الأمن ثم لا تكاد تجد سارقًا هناك إلا أن يكون من الغرباء في موسم الحج. أهـ

الشبهة الرابعة: حول عقوبة القصاص:

قالوا: إن القصاص عقوبة قاسية لا تراعي شخصية المجرم وظروفه ودوافعه كما أن جعل القصاص حقًا لأولياء القتيل فيه تغليب لجانب الانتقام واعتباره أساس للعقاب وهذا من الهمجية الأولىٰ ولا يتفق مع التحضر والمدنية واعتبار العقاب تهذيبًا واستصلاحًا.

دحض هذه الشبهة:

أما أن القصاص عقوبة قاسية فهذا حق ولكنها هي مقتضىٰ العدل والإنصاف لأن القصاص يفعل بالجاني مثل فعله بالمجني عليه فهو جارٍ علىٰ سنن المساواة بين الجريمة والعقوبة مساواة دقيقة ولا ظلم في القصاص بل الظلم أن يترك الجاني من غير قصاص.

وأما إهمال شخصية المجرم فقد ذكرت – فيما سبق – أن الشريعة تراعي شخصية المجرم بالقدر الذي تستلزمه هذه الرعاية فلا تقيم القصاص إلا علىٰ من كان عامدًا عاقلًا بالغًا.

فإن كانت الجناية خطأً أو شبه عمد فلا قصاص وإن كان الجاني صغيرًا أو مجنونًا فعمده خطأ ولا قصاص عليه أيضًا.

أما تجاوز هذه الحدود بحجة ملاحظة نفسية المجرم وميوله وتربيته فإن ذلك من شأنه أن يوقع في متاهات الأهواء ويجعل أحكام القصاص مضطربة قلقة ويؤدي إلىٰ إفلات المجرمين من العقاب وانتشار الجريمة وعدم السيطرة عليها.

وأما اعتبار القصاص من حق المجني عليه أو أوليائه لا من حق المجتمع فإن هذا من حسنات تشريع هذه العقوبة لا من مثالبها لأن الجريمة تمس المجني عليه وأهله مباشرة فهم الذين اكتووا بنارها وتلوعوا بما وقع علىٰ قريبهم.

أما تضرر المجتمع فيأتي بصورة غير مباشرة. فكان من العدل والحكمة شفاء غيظ المجني عليه خاصة وإطفاء نار الغضب في نفسه بتمكينه من القصاص إن أحب أو الدية أو العفو المطلق.

ولا شك أن العناية بشفاء غيظ المجني عليه وتمكينه من الجاني عليه يقتل في نفسه الرغبة في الثأر والانتقام ويمنعه من الإسراف في القتل والاعتداء.

وإذا عفا المجني عليه أو وليه عن الجاني فللقاضي أن يعاقبه بعقوبة تعزيرية تتناسب مع جرمه وحاله حفظًا للنظام العام وحماية لحق المجتمع، ويتأكد ذلك إذا كان هذا الجاني معروفًا بالشر والفساد [(١)].

❊ ❊ ❊

(١) بحث للدكتور: عبد العزيز بن فوزان الفوزان، وقد اكتفيت بإيراد أصل البحث دون ذكر مراجعه الكثيرة لئلا يطول الكتاب جدًا.

دليل الموضوعات





